الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الإعلام

العدد
١٠٤٨
السنة الحادية والعشرون

الاحد
٩ رمضان ١٣٩٥ هـ
١٤ سبتمبر (أيلول) ١٩٧٥ م

مرسوم
بتشكيل محكمة لأمن الدولة

نحن جابر الأحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المواد ٥٣ و ٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٩ بانشاء محكمة لأمن الدولة

وبناء على عرض وزير العدل والأوقاف والشئون الاسلامية

وبعد موافقة مجلس الوزراء

رسمنا بالآتى

مادة أولى

يندب رجال القضاء المذكورة أسماؤهم فى المادة الثانية من هذا المرسوم للعمل بمحكمة أمن الدولة .

مادة ثانية

تشكل محكمة أمن الدولة على الوجه الآتى :

صلاح الدين موسى ذكرى
المستشار بمحكمة الاستئناف العليا رئيسا

راشد عبد المحسن فهد الحماد
وكيل المحكمة الكليـة عضوا

كاظم محمد ابراهيم المزيدى
وكيل المحكمة الكليـة عضوا

مادة ثالثة

على وزير العدل والأوقاف والشئون الاسلامية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

نائب أمير الكويت
جابر الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير العدل
والأوقاف والشئون الاسلامية
عبد الله ابراهيم المفرج

صدر بقصر السيف فى ٦ رمضان ١٣٩٥ هـ
الموافـــــــــق ١١ سبتمبر ١٩٧٥ م

مرسوم

بترقية ضابط شرطة الى رتبة عميد

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٤ من الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٨ بشأن نظام قوة الشرطة المعدل بالقانونين رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٠ ورقم ٦ لسنة ١٩٧٢ ،

وبناء على عرض وزير الداخلية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

يرقى العقيد دعيج أحمد العون الى رتبة العميد .

مادة ثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير الداخلية
سعد العبد الله السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ١ رمضان ١٣٩٥ هـ
الموافـــق : ٦ سبتمبر ١٩٧٥ م

مرسوم

بالموافقة على اتفاق ثقافي

بين

حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٠ من الدستور

وبناء على عرض وزير الخارجية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

ووفق على الاتفاق الثقافي بين حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية الموقع فى الكويت بتاريخ ١٩ من يوليو سنة ١٩٧٥ والمرافق لهذا المرسوم .

مادة ثانية

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا المرسوم وعلى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة ابلاغه الى مجلس الامة ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير الخارجية بالنيابة
سالم صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ١ رمضان ١٣٩٥ هـ
الموافـــق : ٦ سبتمبر ١٩٧٥ م

اتفاق ثقافي
بين
حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية

ان حكومة دولة الكويت وحكومة الجمهورية التركية ، رغبة منهما فى توثيق وتنمية اسس التعاون المتبادل بين بلديهما ، وتأكيدا لمعاني الاخوة والصداقة القائمة بين شعبيهما ، وسعيا لتوثيق الصلات الثقافية والعلمية بينهما ــ فقد قررتا عقد هذا الاتفاق بينهما تنظيما لأوجه التعاون المشترك فى ميادين الثقافة والعلوم والتربية والفنون •

المادة الاولى

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين مؤسساتهما الثقافية والعلمية والتربوية والفنية وذلك عن طريق تبادل المعلومات ونتائج الخبرة والابحاث •

المادة الثانية

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل الزيارات بين الاساتذة الجامعيين والخبراء والعاملين فى مجال البحث العلمي •

المادة الثالثة

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل تقديم المنح الدراسية للطلاب والخريجين لمتابعة دراساتهم الجامعية والعليا ، واشراك الباحثين والجامعيين فى البرامج والدورات التدريبية التي يقيمها البلد الآخر •

المادة الرابعة

يطلب الطرفان المتعاقدان من خبرائهما اعداد دراسة للشروط اللازم توافرها للاعتراف ومعادلة الاجازات الجامعية والشهادات والدبلومات الدراسية التي تمنحها الجامعات ومعاهد التعليم بكافة مستوياتها فى حدود ولايتها التشريعية الوطنية •

المادة الخامسة

من اجل تحقيق مزيد من التعاون بين البلدية ، وتعريف شعبي كل منهما بثقافة وحضارة البلد الآخر ، يقوم الطرفان المتعاقدان بما يلي : ــ

١ ــ توثيق الصلات وتسهيل التعاون بين المؤسسات الثقافية والادبية والفنية •

٢ ــ تبادل الكتب والمؤلفات والدوريات والوثائق التاريخية والفهارس وصور المخطوطات والآثار •

٣ ــ تنظيم واقامة المعارض العلمية والتعليمية والفنية •

٤ ــ تبادل البرامج والاشرطة والتسجيلات التلفزيونية والاذاعية والافلام الثقافية والفنية •

٥ ــ تشجيع تبادل الزيارات بين الفنانين والفرق الفنية والمسرحية •

٦ ــ تشجيع الزيارات بين رجال الادب والصحافة والمفكرين •

المادة السادسة

يعمل الطرفان المتعاقدان على تنمية أواصر الصداقة بين شعبيهما وذلك عن طريق : ــ

١ ــ تبادل الزيارات بين الفرق الرياضية فى كلا البلدين لاقامة المباريات الرياضية وتبادل الخبرات فى هذا المجال •

٢ ــ تشجيع الرحلات السياحية بين البلدين •

المادة السابعة

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين كافة التسهيلات والادوات اللازمة لتحقيق اهداف هذا الاتفاق وذلك فى نطاق اللوائح والقوانين المعمول بها •

المادة الثامنة

يقوم الطرفان المتعاقدان باعداد برامج تنفيذية دورية ولمدة محددة وفقا لاحكام هذا الاتفاق • وتشكل لهذا الغرض لجنة مشتركة دائمة مؤلفة من ممثلي كلا الحكومتين ، وتنعقد اجتماعات هذه اللجنة مرة على الاقل كل سنتين وبالتناوب فى كل من الكويت وانقرة •

المادة التاسعة

لا تعفي نصوص هذا الاتفاق اى فرد من الالتزام بالقوانين واللوائح المعمول بها فى كل من البلدين فيما يتعلق بدخول واقامة ومغادرة الاجانب •

المادة العاشرة

يصبح هذا الاتفاق نافذ المفعول بعد تبادل وثائق التصديق وفقا للنظم الدستورية لكل من البلدين ، ويسرى لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائيا لمدة او لمدد مماثلة ، ما لم يخطر احد الطرفين الطرف الاخر كتابة برغبته فى انهائه قبل ستة اشهر من تاريخ انتهاء اى من هذه المدد •

واشهادا على ذلك ، فقد وقع الاتفاق فى الكويت بتاريخ ١٩ يوليو ١٩٧٥ م ، وحرر من نسختين اصليتين باللغات العربية والتركية والانجليزية ولكل منهما حجية كاملة ، ويرجع الى النص الانجليزى عند الاختلاف فى التفسير •

عن حكومة الجمهورية التركية
احسان صبرى اغلايانكيل
وزير الخارجية

عن حكومة دولة الكويت
صباح الاحمد الجابر الصباح
وزير الخارجية

مرســـوم

بتعيين سفير فوق العادة مفوض

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب الامير وولي العهد

بعد الاطلاع على المواد ٦١ ، ٦٢ ، ٧٤ من الدستور

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٦٢ بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي وعلى المرسوم الصادر فى ١٨ رجب سنة ١٣٩١ هـ الموافق ٨ سبتمبر سنة ١٩٧١ م بتعيين مهلهل محمد المضف سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى المملكة المغربية .

وعلى المرسوم الصادر فى ٢ ذو القعدة سنة ١٣٩١ هـ الموافق ١٩ ديسمبر سنة ١٩٧١ م بتعيينه ـ بالاضافة الى عمله ـ سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى اسبانيا .

وبناء على عرض وزير الخارجية

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتى

مادة اولى

يعين مهلهل محمد المضف سفيرا فوق العادة مفوضا لدولة الكويت لدى اليونان .

مادة ثانية

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .

نائب امير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير الخارجية بالنيابة
سالم صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ٢ رمضان ١٣٩٥ هـ
الموافق : ٧ سبتمبر ١٩٧٥ م

مرسوم

بالموافقة على اتفاقية صندوق مكافحة وباء

نهر الفولتا

نحن جابر الاحمد الجابر الصباح نائب أمير الكويت وولي العهد

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٠ من الدستور

وبناء على عرض وزير الخارجية ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

ووفق على اتفاقية صندوق مكافحة وباء نهر الفولتا (أونكوسير سيازيس) التي وقعتها الكويت فى ٧ من مايو سنة ١٩٧٥ والمرافقة لهذا المرسوم .

مادة ثانية

على الوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا المرسوم ، وعلى رئيس مجلس الوزراء بالنيابة ابلاغه الى مجلس الامة ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
جابر الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم الصباح

وزير الخارجية بالنيابة
سالم صباح السالم الصباح

صدر بقصر السيف فى : ١ رمضان ١٣٩٥ هـ
الموافـــق : ٦ سبتمبر ١٩٧٥ م

اتفاقية صندوق مكافحة وباء نهر الفولتا

اتفاقية بين حكومات كل من مملكة بلجيكا ، وكندا ، والجمهورية الفرنسية ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، واليابان ، والكويت ، ومملكة هولندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، وبنك التنمية الافريقي ، والبنك الدولي للانشاء والتعمير (البنك) ، ومؤسسة التنمية الدولية (المؤسسة) ، وبرنامج الامم المتحدة للتنمية ، ومنظمة الصحة العالمية •

أ ــ بما ان تقرير مهمة المساعدة التمهيدية لكل من حكومات الداهومي ، وغانا ، وساحل العاج ، ومالي ، والنيجر ، وتوجو ، وفولتا العليا (المشار اليها جميعا باسم الحكومات المشاركة) قد اقترح استراتيجية لمكافحة وباء الاونكوسير سيازيس فى منطقة حوض نهر الفولتا وللتنمية الاقتصادية المستقلة للمناطق التي يتم تطهيرها (يشار اليها فيما يلي باسم البرنامج) •

ب ــ وبما انه بتاريخ اول نوفمبر ١٩٧٣ دخلت الحكومات المشاركة فى اتفاقية تنظم عمليات برنامج مكافحة وباء الاونكوسيرسيازيس فى منطقة حوض نهر الفولتا (المشار اليها فيما بعد بالاتفاقية التنفيذية ويرد نصها فى الملحق رقم ٢ من هذه الاتفاقية) ، كما دخلت منظمة الصحة العالمية طرفا فيها ايضا ، ووافقت الاطراف بموجب هذه الاتفاقية على قيام البنك بالمساعدة فى تأمين معونات خارجية لتمويل تكاليف البرنامج وعلى قيام منظمة الصحة العالمية بدور الوكالة المنفذة للبرنامج •

جـ ــ وبما أنه وفقا لاتفاقية صندوق مكافحة وباء نهر الفولتا (اونكوسيرسيازيس) لسنة ١٩٧٤ وافقت بعض الحكومات والمنظمات الاطراف فى تلك الاتفاقية ، على تحمل بعض الالتزامات الخاصة بتنفيذ وتمويل العمليات المتعلقة بالبرنامج عن سنة ١٩٧٤ •

د ــ وبما انه تم تحضير خطة عمل البرنامج للسنوات ١٩٧٤ ــ ١٩٧٩ (والمشار اليها فيما بعد بالمرحلة الاولى من البرنامج) وهي مرفقة بهذه الاتفاقية فى الملحق رقم (١) •

هـ ــ وبما انه وفقا لمذكرة التفاهم المؤرخة ١١ فبراير ١٩٧٥ (والمشار اليها فيما بعد بمذكرة التفاهم والوارد نصها فى الملحق رقم ٣) التي تصف بعض السمات الرئيسية للهيكل الادارى للبرنامج ، قامت بعض الحكومات والمنظمات (الواردة اسماؤها فى الملحق (١) لمذكرة التفاهم) بتنظيم مجموعة تحت اسم « اللجنة المشتركة للتنسيق » •

و ــ وبما ان كلا من الحكومات الاطراف فى هذه الاتفاقية ، وبنك التنمية الافريقي والبنك والمؤسسة ، وبرنامج الامم المتحدة للتنمية قد اتفقوا جميعا على المساعدة فى تمويل تكاليف المرحلة الاولى من البرنامج ، والتي تقدر حاليا بحوالي ٥٤ مليون دولار •

ى ــ وبما أن (١) منظمة الصحة العالمية قد وافقت على العمل باعتبارها الوكالة المنفذة للبرنامج •

(٢) كما وافق البنك على ان ينشىء صندوق الاونكوسيرسيازيس المكون من المساهمات التي تقدمها الحكومات والمؤسسات المشتركة فيه •

لذلك فقد تم الاتفاق بين الاطراف على ما يلي :

المادة الاولى

تعريفات

١ ــ يكون للعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها حيثما استخدمت فى هذه الاتفاقية ما لم يتبين من سياق النص خلاف ذلك :

١ ــ « اتفاقية صندوق الاونكوسيرسيازيس لسنة ١٩٧٤ » تعني الاتفاقية الموقعة فى اول مارس ١٩٧٤ بين كل من حكومات كندا ، وجمهورية فرنسا ، ومملكة هولندا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، والبنك ، والمؤسسة ، وبرنامج الامم المتحدة للتنمية ، ومنظمة الصحة العالمية • والتي انضمت اليها كل من جمهورية المانيا الاتحادية بتاريخ ١٤ اغسطس ١٩٧٤ وجمهورية العراق بتاريخ ٤ اكتوبر ١٩٧٤ ، ومملكة بلجيكا بتاريخ ٢٢ يناير ١٩٧٥ •

٢ ــ « الاطراف » تعني : الحكومات والمؤسسات الوارد ذكرها فى ديباجة هذه الاتفاقية واى حكومة او مؤسسة اخرى تصبح طرفا فى هذه الاتفاقية وفقا للمادة (١٠) •

٣ ــ « الاطراف المساهمون » تعني : الاطراف الذين وافقوا على المساهمة فى الصندوق وفقا لهذه الاتفاقية •

٤ ــ « الصندوق » يعني : صندوق الاونكوسيرسيازيس المنشأ بموجب هذه الاتفاقية •

٥ ــ « اللجنة المشتركة للتنسيق » تعني : اللجنة المشتركة للتنسيق التي تم انشاؤها وفقا لمذكرة التفاهم •

المادة الثانية

انشاء صندوق الاونكوسيرسيازيس

١ ــ ينشأ بموجب هذه الاتفاقية صندوق الاونكوسيرسيازيس ويتكون من الاموال التي يقدمها الاطراف المساهمون للصندوق من وقت لآخر وفقا لما نصت عليه الاتفاقية ، الى جانب اية اضافات اليها واية اصول او متحصلات

ترد الى الصندوق ، ويحتفظ البنك بهذه الاموال على سبيل الامانة الى حين التصرف فيها كما يتولى البنك ادارة هــذه الاموال واستعمالها فقط فى الاغراض التي نصت عليها هــذه الاتفاقية وطبقا لنصوصها .

٢ ــ تفصل اصول الصندوق وحساباته عن كل الاصول والحسابات الاخرى للبنك ، ويتم تحديدها بصورة مستقلة بالطريقة المناسبة التي يحددها البنك .

٣ ــ يمارس البنك فى ادارته للصندوق وفى قيامه بالمهام الاخرى المحددة فى هذه الاتفاقية نفس العناية التي يمارسها بشأن ادارة الشئون الخاصة به .

المادة الثالثة

المساهمات فى الصندوق

السحب من الحساب ، التقرير السنوى

١) أ ــ قامت كل من الحكومات الآتية والبنك بدفع المبالغ الموضحة مقابل اسم كل منها فى الحساب الذى فتحه البنك لاغراض اتفاقية صندوق الاونكوسيرسيازيس ١٩٧٤ :

بلجيكا	٥ر٠٠٠ر٠٠٠	فرنك بلجيكي
كنــدا	٥٠٠ر٠٠٠	دولار كندى
فرنسا	٥ر٠٠٠ر٠٠٠	فرنك فرنسي
جمهوريــة المانيــا الاتحادية	٣ر٠٠٠ر٠٠٠	مارك الماني
العــراق	٥٠ر٠٠٠	دولار امريكي
هولنــدا	١ر٠٠٠ر٠٠٠	دولار امريكي
المملكة المتحدة	٤٢٥ر٠٠٠	جنيه استرليني
الولايات المتحدة	١ر٠٠٠ر٠٠٠	دولار امريكي
البنــك	٣٧٥ر٠٠٠	دولار امريكي
المؤسسة	٣٧٥ر٠٠٠	دولار امريكي

ب ــ اذا بقيت اى من المبالغ التي تم تحويلها الى الحساب المشار اليه فى الفقرة (أ) من هذه المادة بغير سحب حتى تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية يقوم البنك بتحويلهــا للحســاب الدائن للصندوق .

٢) أ ــ حصلت جمهورية المانيا الاتحادية على الموافقة البرلمانية على تقديم مساهمات اضافية للصندوق ، وعلى ان تدفع المبالغ التالية فى السنوات المذكورة ، مع امكان ادخال تعديلات عليها وفقا لحكم الفقرة ٣ من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية :

سنة ١٩٧٥ ٣ر٠٠٠ر٠٠٠ مارك الماني
سنة ١٩٧٦ ٣ر٠٠٠ر٠٠٠ مارك الماني
سنة ١٩٧٧ ٤ر٠٠٠ر٠٠٠ مارك الماني

ب ــ ابدت جمهورية فرنسا استعدادها للمســاهمة فى الصندوق ، بمبالغ تقدر قيمتها الاجماليــة بما مقداره ستة وعشرون مليون فرنك فرنســي (٢٦ر٠٠٠ر٠٠٠ ف٠ف) ، وذلك لمواجهة مصاريف تنفيذ المرحلــة الاولى من البرنامج ، والتي تعادل ١٠٪ تقريبا من هذه المصاريف .

جـ ــ تعهدت كندا ، بشرط الحصــول على الموافقــة البرلمانية السنوية ، بتقديم مساهمة للصــندوق بمبالغ تقدر قيمتها بثلاثة ملايين دولار كندى (٣ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار كندى) ، وذلك لمواجهة مصاريف تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

د ــ تعهدت الكويت بالمساهمة فى الصندوق بمبالغ تقدر قيمتها بســتة ملايين دولار امــريكي (٦ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار امريكي) وذلك لمواجهة نفقات تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

هـ ــ تعهدت هولندا ، بشرط الموافقة البرلمانية ، بالمساهمة فى الصندوق ، بمبالغ تقدر قيمتها الاجمالية بستة ملايين دولار امريكي (٦ر٠٠٠ر٠٠٠ دولار امريكي) ، وذلك لمواجهة نفقات تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

و ــ تعهدت المملكة المتحدة بتقديم مساهمة اضافية الى الصندوق توازى مع المبالغ السابقة التي قدمتها المملكة المتحدة الى الصندوق والتي بلغت ٤٢٥ر٠٠٠ جنيه استرليني ، ما نسبته اثنان الى خمسة عشر (٢ : ١٥) من النفقات المترتبة على البرنامج فى سنة ١٩٧٤ ، وعشر (١ : ١٠) تلك النفقات فى سنة ١٩٧٥ . كما أبدت المملكة المتحدة استعدادها ايضا للنظر بعطف نحو تقديم مزيد من المساعدات للصندوق فيما يتعلق بالنفقات خلال المرحلة الاولى من البرنامج .

ز ــ تعهد رئيس البنك والمؤسسة ، بشرط موافقة مجلس مديرى البنك والمؤسسة او اى منهما ، بقيام البنك والمؤسسة او أى منهما بتقديم مساهمات اضافية للصندوق فى حدود مبلغ يعادل عشرة فى المائة (١٠٪) من نفقات تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

ح ــ وافق بنك التنميــة الافريقي على أن يســهم فى الصندوق عن طريق تقديم منحة قدرها تسعمائة الف وحــدة حسابية (٩٠٠ر٠٠٠) ، وذلك لمواجهة مصاريف تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

ط ــ يتعهد كل من الاطراف المساهمين الوارد ذكرهم فيما بعد ، وبشرط الموافقة التشريعية او غيرها ، بالمساهمة في الصندوق لسنة ١٩٧٥ بالمبالغ الآتيــة الواردة فى الجدول فى مواجهة كل دولة :

بلجيكــا	٥ر٠٠٠ر٠٠٠	فرنك بلجيكي
اليابــان	٥٠٠ر٠٠٠	دولار امريكي
الولايات المتحدة	١ر٠٠٠ر٠٠٠	دولار امريكي

ى ــ سوف ينظر كل من الاطراف المساهمين المحددين فى الفقرة (ط) من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية بعطف نحو تقديم مساهمات اضافية للصندوق فى كل سنة من سنوات البرنامج

تبدأ بتاريخ ١ يناير سنة ١٩٧٦ ، وذلك وفقا للتوصيات التي تتضمنها خطة العمل المقترحة والميزانية التقديرية لكل سنة التي تعدها منظمة الصحة العالمية طبقا لاحكام الفقرة ٤ من المادة الرابعة من هذه الاتفاقية •

٣) أ ــ يتم التفاهم بين البنك وكل طرف مساهم خلال الاجتماع السنوى للجنة المشتركة للتنسيق او فى اقرب وقت ممكن بعد هذا الاجتماع حول المبالغ التي يتوقع ان يسهم بها كل طرف خلال السنة التالية وحول الوقت او الاوقات التي يتم فيها الدفع ، ويخضع هذا التفاهم الى موافقة السلطات التشريعية كلما كان ذلك ضروريا •

ب ــ للبنك ان يضمن تقديراته للمبالغ المقرر دفعها خلال أية سنة طبقا لحكم هذه المادة اية مبالغ يعتبرها ضرورية او مرغوبا فيها لانشاء احتياطي معقول ، وللمحافظة عليه ، ضد الزيادة فى النفقات الفعلية عن النفقات المقدرة •

٤ ــ يوافق الاطراف المساهمون على قبول قرارات البنك بشأن المتطلبات المقدرة للصندوق ، والاحتياطي المطلوب ، لاغراض هذه الاتفاقية •

٥) أ ــ يقوم البنك ، خلال ٩٠ يوما بعد ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ وبعد كل ٣١ ديسمبر يلي ذلك ، بارسال بيان بالمساهمات فى الصندوق وما يصله من ايرادات والمسحوبات منه ، الى كل الاطراف المساهمين والى « لجنة التوجيه » • كما يتعين على البنك فى اقرب وقت ممكن بعد ذلك ارسال بيان مكمل مصدق عليه من قبل مدققي حسابات البنك الخارجيين الى كل الاطراف المساهمين ، والى لجنة التوجيه •

ب ــ يقوم البنك خلال ٣٠ يوما بعد اول يونيو سنة ١٩٧٥ وبعد كل اول يونيو يلي ذلك ، بارسال بيان مؤقت بالمساهمات المقدمة للصندوق وما يحصله من ايرادات وما يسحب منه من مبالغ، ويرسل هذا البيان الى الاطراف المساهمين ولجنة التوجيه •

٦ ــ يدفع البنك الى منظمة الصحة العالمية او لأمرها من اموال الصندوق المبالغ اللازمة للمدفوعات التي تقوم بها هذه المنظمة فى تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج وفقا لنصوص هذه الاتفاقية •

٧ ــ عندما ترغب منظمة الصحة العالمية فى سحب أى مبلغ من الصندوق فسوف تقدم طلب كتابي بذلك الى البنك •

وما لم يتفق البنك ومنظمة الصحة العالمية على خلاف ذلك تقدم هذه الطلبات مرة كل ثلاثة شهور بشأن المبالغ المقدر دفعها خلال فترة الشهور الثلاثة اللاحقة •

المادة الرابعة

التزامات منظمة الصحة العالمية

١ ــ تواصل منظمة الصحة العالمية دورها باعتبارها الوكالة المنفذة للبرنامج ، وتستمر بهذه الصفة فى تولي تنفيذ المهام الموضحة فى الاتفاقية التنفيذية •

٢) أ ــ تستخدم المبالغ التي تسحبها منظمة الصحة العالمية من الصندوق فى تغطية نفقات البضائع والخدمات المطلوبة لتنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج دون غيرها •

ب ــ تقدم منظمة الصحة العالمية الى البنك كافة البيانات التى يطلبها فى حدود المعقول بشأن صرف المبالغ المسحوبة من الصندوق •

٣ ــ تلتزم منظمة الصحة العالمية بعدم الدخول فى التزامات على الصندوق تجاوز المبالغ التى يتم تخصيصها له وذلك بشأن كل سنة من سنوات المرحلة الاولى من البرنامج •

٤) ١ ــ تقدم منظمة الصحة العالمية سنويا الى لجنة التوجيه : ــ

(أ) ــ تقريرا يتضمن معلومات مناسبة عما احرزته المنظمة من تقدم فى مجال تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج •

و (ب) ــ ميزانية تقديرية للسنة التالية •

٢ ــ تقوم لجنة التوجيه بمراجعة هذه الوثائق فى وقت يسمح بتوزيعها على كل اعضاء اللجنة المشتركة للتنسيق فى فترة لا تقل عن ٣٠ يوما قبل تاريخ الاجتما السنوى المجنة المشتركة للتنسيق •

المادة الخامسة

التزامات برنامج الامم المتحدة للتنمية

١) ــ يوفر برنامج الامم المتحدة للتنمية ويتحمل مصروفات خطة التدريب وبحوث معالجة الوباء كيمبائيا وذلك طبقا لسياسته الداخلية ، واجراءاته ، ومدى توفر الاموال لديه ، وطبقا للاتفاق الذى يتم فى هذا الشأن بينه وبين الحكومات المشاركة •

وتتحدد حاليا مشاركة برنامج الامم المتحدة خلال السنوات الثلاثة الاولى من البرنامج بمبلغ مليون ومائتي الف دولار امريكى (١ر٢٠٠ر٠٠٠ دولار امريكى) •

المادة السادسة

التشاور وانهاء الاتفاقية

١) تعتبر الاحوال الاتية من الاحوال المحددة اعمالا للفقرة ٢ من المادة السادسة من هذه الاتفاقية •

أ) اعلان منظمة الصحة العالمية عن وجود ظرف يجعل من غير المحتمل تكملة تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج •

ب) اعلان البنك عن عدم كفاية موارد الصندوق لمواجهة المصاريف المقدرة لتنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج •

جـ ــ اعلان البنك ومنظمة الصحة العالمية او اى منهما عن ظهور احوال تجعل من غير الممكن او من غير العملى ان يقوم البنك ومنظمة الصحة العالمية او اى منهما بواجباتهما المحددة فى هذه الاتفاقية بالكفاءة اللازمة .

٢) (أ) فى حال حدوث اى من الحالات المذكورة فى الفقرة (١) من المادة السادسة من هذه الاتفاقية ، يتعين على البنك ومنظمة الصحة العالمية او اى منهما حسب الاحوال الاسراع بتبليغ ذلك الى الاطراف الاخرى ، وللبنك ان يقوم ، بعد اخطار هؤلاء الاطراف ، بوقف عمليات السحب من الصندوق كليا او جزئيا ، بشرط ان لا يطبق هذا الوقف ان وجد ، على الاموال المتعلقة بالتزامات تكون منظمة الصحة العالمية قد ارتبطت بها في شأن المرحلة الاولى من البرنامج .

ب ــ يتشاور الاطراف فيما بينهم على وجه السرعة بشأن الاجراءات الواجب اتخاذها لاصلاح الوضع . ولاغلبية الاطراف المساهمين سلطة انهاء لاالوقف المقرر من قبل البنك وفقا للفقرة (أ) من هذه المادة . وعلى البنك عندئذ ان يتصرف طبقا لهذا القرار ، ويستمر الوقف معمولا به ما لم يصدر قرار اغلبية الاطراف المساهمين بانهائه .

(جـ) (١) اذا استمرت اى من الاحوال الوارد ذكرها فى الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة ورأت اغلبية مماثلة من الاطراف انه ليس من المحتمل تصحيح الوضع ، او (٢) اذا قررت منظمة الصحة العالمية والبنك او اى منهما ، بعد التشاور مع الاطراف الاخرى ، ان الاحوال المذكورة فى الفقرة ١ (جـ) من هذه المادة ليس من المحتمل تصحيحها ، وابلغت الاطراف الاخرى بذلك ، فان التزامات الاطراف بتقديم المساهمات للصندوق والتزامات منظمة الصحة العالمية والبنك طبقا لهذه الاتفاقية سوف تنتهى ، على ان يخضع ذلك ، فى حالة البنك لاحكام الفقرة ٣ (د) من هذه المادة كما تنتهي الاتفاقية في هذه الحالة بالنسبة للاطراف المساهمين دون اخلال بالتزامهم بدفع مساهماتهم فى الصندوق الى الحد اللازم لتمكينهم منظمة الصحة العالمية من دفع المبالغ اللازمة لمواجهة الالتزامات التى تكون قد ارتبطت بها فى تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج .

د ــ بمجرد انهاء التزاماته وفقا للفقرة ٣ (جـ) من هذه المادة ، وبعد وضع الترتيبات الخاصة بالمبالغ التى تدفعها منظمة الصحة العالمية وفاء للالتزامات التى تكون هذه المنظمة قد ارتبطت بها بشأن تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج ، يقوم البنك بنقل جميع المبالغ والاصول الاخرى المتبقية بعد ذلك فى الصندوق الى الشخص او الجهة التى تحددها الاطراف الاخرى لاغراض هذه الفقرة ، وفى حالة عدم القيام بهذا التحديد خلال ستة اشهر من تاريخ الاخطار الصادر من البنك ، يقوم البنك بنقل تلك المبالغ والاصول الاخرى الى الاطراف المساهمين بالطريقة المنصوص عليها فى الفقرة (٤) من المادة السادسة من هذه الاتفاقية .

٣ ــ مع التقيد بحكم الفقرة ٤ من هذه المادة ، ينتهى العمل بهذه الاتفاقية عند اتمام تنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج او عندما تسحب من الصندوق جميع المبالغ المطلوبة لمواجهة المدفوعات التى يتعين على منظمة الصحة العالمية دفعها لتنفيذ المرحلة الاولى من البرنامج ، ايهما اقرب ، وذلك ما لم تكن الاتفاقية قد انهيت قبل ذلك وفقا لحكم الفقرة ٢ (جـ) من هذه المادة .

٤ ــ اذا ثبت ، عند انتهاء العمل بالاتفاقية ، وجود مبالغ متبقية فى الصندوق وغير مطلوبة لمواجهة المدفوعات المتوجبة على منظمة الصحة العالمية ، يقوم البنك بعد التشاور مع الاطراف المساهمين بتحديد المبالغ الواجب دفعها ووقت الدفع وطريقته والعملات التى يتم بها .

المادة السابعة
الاطراف الاضافيون والمساهمات

١ ــ يجوز لاى حكومة ، او مؤسسة ، او جهة ليست طرفا في هذه الاتفاقية ، ان تصبح طرفا مساهما ، وفقا للترتيبات التى يوافق عليها البنك ، وذلك بمجرد ان تودع لدى البنك وثيقة تثبت قبولها لكافة نصوص الاتفاقية وموافقتها على الالتزام بها .

٢ ــ للبنك ان يتسلم نيابة عن الصندوق ، من اية حكومة او مؤسسة ، او جهة اخرى ، سواء كانت طرفا فى هذه الاتفاقية او لم تكن ، مبالغ غير السابق ذكرها ، يتم الاحتفاظ بها واستخدامها كجزء من الصندوق وتخضع لاحكام هذه الاتفاقية وذلك طبقا لترتيبات يقرها البنك ولا تتعارض مع هذه الاتفاقية .

المادة الثامنة
الاخطارات والطلبات

١ ــ كل اخطار أو طلب يشترط أو يجوز توجيهه بناء على هذه الاتفاقية يجب أن يتم كتابة . ويعتبر الاخطار قد تم والطلب قد تقدم قانونا بمجرد أن يسلم باليد او بالبريد او بالبرق ، او التلكس ، او الراديو الى الطرف الموجه له وذلك فى عنوانه المذكور فى الفقرة ٢ من المادة الثامنة ، او أى عنوان آخر يحدده بموجب اخطار الى الطرف الآخر .

٢ ــ العناوين الآتية محددة اعمالا للفقرة (١) من المادة الثامنة :

عناوين الحكومات :

١ ــ مملكة بلجيكا

Kingdom of Belgium :
Administration Generale de la coeperation au developpment
Pl. du Champ de Mars 5
1050 Bruxelles, Belgium.

٢ ــ كنــدا

Canada :
Canadian International Development Agency
122 Bank Street
Ottawa, Ontario
Canada K1 A0G4 Cable Address : CIDA

٣ ــ جمهورية فرنسا

Republic of France :
Fonds d'Aide et de Coeperation
Ministere de la Coeperation
20, rue Monsieur
75700 Paris, France. Cable Address : MINDELCOOP

٤ ــ جمهورية المانيا الاتحادية

Federal Republic of Germany :
Bundesministerium fur Wirtschaftliche Zusammenarbeit
D.O. 53 Bonn 12, Postfach 120322
Federal Republic of Germany. Cable Address : BMZ

٥ ــ اليابان

Japan :
Ministry of Foreign Affairs
Tokyo
Japan Cable Address : GAIMUDAIJIN

٦ ــ الكويت

Kuwait :
Kuwait Fund for Arab Economic Development
P.O. Box 2221
Kuwait, Kuwait. Cable Address : ALSUNDUK

٧ ــ مملكة هولندا

Kingdom of the Netherlands :
Ministry of Foreign Affairs
Lange Houtstraat, 27
The Hague
Netherlands.

٨ ــ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا

United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland :
Ministry of Overseas Development
Elande House, Stag Place
London SWIE 5DH
England.
Cable Address : MINISTRANT

٩ ــ الولايات المتحدة الامريكية

United States of America :
United States Agency for International Development
State Department
320 21st Street, N.W.
Washington, D.C. 20523
United States of America.
Cable Address : USAID

عناوين المنظمات :

١٠ ــ البنك الافريقي للتنمية

African Development Bank
P.O. Box 1387
Abidjan, Ivory Coast
Cable Address : AFDEV

١١ ــ البنك الدولي للانشاء والتعمير

International Bank for Reconstruction and Development
1818 H Street, N.W.
Washington, D.C. 20433
United States of America
Cable Address : INTBAFRAD

١٢ ــ مؤسسة التنمية الدولية

International Development Association
1818 H Street, N.W.
Washington, D.C. 20433
United States of America
Cable Address : INDEVAS

١٣ ــ برنامج الامم المتحدة للتنمية

United Nations Development Programme
866 United Nations Plaza
New York, N.Y. 10017
United States of America
Cable Address : UNDEVPRO

١٤ ــ منظمة الصحة العالمية

World Health Organization
1211 Geneva 27
Switzerland.
Cable Address : UNISANTE

المادة التاسعة

التعارض مع الاتفاقيات الاخرى

١ ـ فى حالة التعارض بين أى نص من نصوص هـذه الاتفاقية ونصوص أية اتفاقية أخرى لها علاقة بالبرنامج ، يغلب نص هذه الاتفاقية .

المادة العاشرة

التوقيع ونفاذ الاتفاقية

١ ـ تبقى هذه الاتفاقية معروضة للتوقيع والقبول من قبل كل الاطراف الوارد ذكرها فى ديباجة الاتفاقية حتى ٣٠ يونيو ١٩٧٥ ، أو أى تاريخ لاحق يحدده البنك بموجب اخطار يوجهه الى الاطراف الاخرى المذكورة .

٢ ـ (أ) تصبح هذه الاتفاقية نافذة عند التوقيع عليها بدون تحفظ بشأن قبولها من جانب عدد لا يقل عن عشرة من الاطراف الوارد ذكرها فى ديباجة هذه الاتفاقية .

(ب) تصبح هذه الاتفاقية نافذة فى حق أى طرف آخر ورد ذكره في ديباجة الاتفاقية أو غير هؤلاء من الاطـراف في : (أ) التاريخ الذى يوقع فيه هذا الطرف على الاتفاقية بدون تحفظ ، أو (ب) فى حالة توقيع هذا الطرف على الاتفاقية مع التحفظ بشأن القبول ، فى التاريخ الذى يخطر فيه هذا الطرف البنك بقبوله لهذه الاتفاقية وعلى البنك أن يخطر كل طرف مساهم آخر بذلك بمجرد حدوثه .

تم التوقيع على هذه الاتفاقية فى مدينة واشنطون من نسختين احداهما باللغة الانجليزية والاخرى باللغة الفرنسية ، وتعتبر كل منهما أصلا ، وتودعان فى سجلات البنك الدولي للانشاء والتعمير ، الذى يقوم بارسال نسخ مختومة من هذه الاتفاقية الى كل من الاطراف الموقعة عليها .

التوقيعـــات

لجنة المناقصات المركزية

اعلان عن مناقصة رقم أ/م ــ ٩/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة روضتى اطفال نموذج (٧) معدل فى الدوحة قطعة (٢) وجليب الشيوخ قطعة (١٩ ، ٢٠)

وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ٧٥/٩/١٤ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (٨٠ دك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/١٠/١٩ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٤٠٫٠٠٠ دك) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المذكورين بالكشف المرفق .

رئيس اللجنة

١ ــ مساعد الصالح وأولاده
٢ ــ عبد الحميد يوسف العيسى
٣ ــ محمد عبد المحسن الخرافي
٤ ــ شركة العميري للمقاولات والتجارة
٥ ــ شركة الخالد للهندسة والمقاولات
٦ ــ الشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة
٧ ــ مؤسسة حمد صالح الحميضي
٨ ــ عبد الله عبد اللطيف المطوع
٩ ــ شركة المقاولات الوطنية
١٠ ــ مؤسسة سعود وابراهيم العبد الرزاق
١١ ــ مؤسسة الهاني للانشاءات والتجارة
١٢ ــ شركة الرومي للتجارة والمقاولات
١٣ ــ دار البناء للهندسة والمقاولات
١٤ ــ مؤسسة نوري الصناعية
١٥ ــ مؤسسة حمد المساعد الانشائية
١٦ ــ شركة المعجل والشريف للتجارة والمقاولات
١٧ ــ مؤسسة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية
١٨ ــ شركة دشتي للبنايات العامة
١٩ ــ شركة برقان للمقاولات
٢٠ ــ مؤسسة مصانع الدبوس
٢١ ــ شركة الفهد للتجارة والمقاولات
٢٢ ــ مؤسسة علي ثنيان الغانم
٢٣ ــ مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات
٢٤ ــ شركة العثمان للتجارة والمقاولات
٢٥ ــ شركة كوبري للمشاريع الانشائية
٢٦ ــ شركة الانشاءات المتحدة
٢٧ ــ بدر احمد الخرافي
٢٨ ــ مؤسسة اسوان الهندسية
٢٩ ــ شركة الانشاءات والطرق (باركو)
٣٠ ــ شركة الشرق الاوسط للانشاءات (مدكور)
٣١ ــ انشاءات عزيز
٣٢ ــ شركة جنرال سند يكيت تريدنك المحدودة
٣٣ ــ شركة الراشد للصناعة والمقاولات
٣٤ ــ شركة المنصور والعبدلي للتجارة والمقاولات
٣٥ ــ شركة الخرافي للانشاءات
٣٦ ــ شركة الرابية للانشاءات
٣٧ ــ مؤسسة خليفة الفليج الانشائية
٣٨ ــ شركة مصانع العلم
٣٩ ــ شركة الحمراء الكويتية
٤٠ ــ مؤسسة انور العتيقي للتجارة والمقاولات

رئيس اللجنة

اعلان عن مناقصة رقم أ/م ــ ٥/٧٥

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة انشاء وانجاز وصيانة مركز ومقر الاتحاد الكويتي لكرة القدم .

وذلك بناء على طلب وزارة الاشغال العامة طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٩/١٤ وذلك مقابل دفع رسم مقدره (٨٠ دك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/٢١ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات **المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسرى العطاءات لمدة (٩٠يوما)** اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٠٫٠٠٠ دك) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

ان هذه المناقصة مفتوحة للمقاولين المذكورين بالكشف المرفق •

رئيس اللجنة

١ ـ مساعد الصالح وأولاده
٢ ـ عبد الحميد يوسف العيسى
٣ ـ محمد عبد المحسن الخرافي
٤ ـ شركة العميري للمقاولات والتجارة
٥ ـ شركة الخالد للهندسة والمقاولات
٦ ـ الشركة الاحمدية للمقاولات والتجارة
٧ ـ مؤسسة حمد صالح الحميضي
٨ ـ عبد الله عبد اللطيف المطوع
٩ ـ شركة المقاولات الوطنية
١٠ ـ مؤسسة سعود وابراهيم العبد الرزاق
١١ ـ مؤسسة الهاني للانشاءات والتجارة
١٢ ـ شركة الرومي للتجارة والمقاولات
١٣ ـ دار البناء للهندسة والمقاولات
١٤ ـ مؤسسة نوري الصناعية
١٥ ـ مؤسسة حمد المساعد الانشائية
١٦ ـ شركة المعجل والشريف للتجارة والمقاولات
١٧ ـ مؤسسة العتيقي للتجارة والمشروعات الهندسية
١٨ ـ شركة دشتي للبنايات العامة
١٩ ـ شركة برقان للمقاولات
٢٠ ـ مؤسسة مصانع الدبوس
٢١ ـ شركة الفهد للتجارة والمقاولات
٢٢ ـ مؤسسة علي ثنيان الغانم
٢٣ ـ مؤسسة خليل محمود للتجارة والمقاولات
٢٤ ـ شركة العثمان للتجارة والمقاولات
٢٥ ـ شركة كوبري للمشاريع الانشائية
٢٦ ـ شركة الانشاءات المتحدة
٢٧ ـ بدر احمد الخرافي
٢٨ ـ مؤسسة اسوان الهندسية
٢٩ ـ شركة الانشاءات والطرق (باركو)
٣٠ ـ شركة الشرق الاوسط للانشاءات (مدكور)
٣١ ـ انشاءات عزيز
٣٢ ـ شركة جنرال سند يكيت تريدنك المحدودة
٣٣ ـ شركة الراشد للصناعة والمقاولات
٣٤ ـ شركة المنصور والعبدلي للتجارة والمقاولات
٣٥ ـ شركة الخرافي للانشاءات
٣٦ ـ شركة الرابية للانشاءات
٣٧ ـ مؤسسة خليفة الفليج الانشائية
٣٨ ـ شركة مصانع العلم
٣٩ ـ شركة الحمراء الكويتية
٤٠ ـ مؤسسة انور العتيقي للتجارة والمقاولات

اعلان عن مناقصة رقم م ع/٤٨/٧٥/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة طباعة كتب مدرسية/ الدفعة الحادية عشرة •

وذلك بناء على طلب وزارة التربية طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة فى وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء في مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٤/٩/٧٥ وذلك مقابل **دفع رسم مقداره (ـ/٣ د.ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم** العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ٣٠/٩/٧٥ وتوضع العطاءات فيصندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي ان تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعـلان

عن مناقصة رقم ولم/٢٢/٢/١٠٥ ـ ٧٥/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد وتركيب معدات الري الآلي لملاعب نادي القادسية والنادى العربي •

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق المناقصة ، ويمكن الحصول على وثائق المناقصة من لجنة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٤/٩/١٩٧٥ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ـ/١٠د.ك) لايرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٦/١١/١٩٧٥ وتوضع العطاءات في صندوق لجنة المناقصات المركزية الكائن في مقر اللجنة ، وتسري العطاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات •

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢١/٢٪) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء •

رئيس اللجنة

اعـلان

عن مناقصة رقم ولم/٢٢/٢/١٠٤ ـ ٧٥/٧٦

تعلن لجنة المناقصات المركزية عن طرح مناقصة توريد سيارتي تنكر لنقل مياه مقطرة •

وذلك بناء على طلب وزارة الكهرباء والماء طبقا للشروط والرسومات والمواصفات العامة والخاصة والواردة في وثائق

المناقصة ، ويمكن الحصــول على وثائق المناقصة من لجنــة المناقصات المركزية الملحقة بمقر مجلس الوزراء فى مواعيد العمل الرسمية اعتبارا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٩/١٤ وذلك مقابل دفع رسم مقداره (ــ/١ د٠ك) لا يرد ، وآخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة الثانية عشرة ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/٢١ وتوضع العطاءات في صندوق لجنــة المناقصات المركزية الكائن فى مقر اللجنة ، وتسري العطــاءات لمدة (٩٠ يوما) اعتبارا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

هذا وتبلغ الكفالة الاولية لهذا العطاء (٢٪) وينبغي أن تكون صالحة طيلة مدة سريان العطاء .

رئيس اللجنة

بلدية الكويت

اعلان رقم ١٥٥/١٩٧٥

بشأن اخلاء المواقع المخصصة مؤقتا لاصحاب الاغنام فى الصليبية ضمن املاك الدولة خارج خط التنظيم العام .

توجه البلدية نظر السادة المواطنين الذين خصصت لهم مواقع للاغنام بصفة مؤقتة بمنطقة الصليبية وقامت البلديــة بتسليمها لهم بموجب التعهدات الخاصة والموقعة منهم بأن مدة تخصيص هذه المواقع المؤقتة تنتهى فى ١٩٧٥/١٠/٣١ ، وبناء على ذلك فانه يلزم اخلائها فى نهاية المدة المحددة انفا .

وفي حالة تخلفهم فان البلدية ستتولى من جانبها فى نهاية المدة المحددة لهم ازالة أية مخالفة مع تحميلهم كافة المصاريف والاضرار المترتبة على الاخلال بتعهداتهم .

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٥/١٥٩)

يرجى من السيد ناصر السليمان اليحيى او من ينوب عنه مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات في ادارةالمساحة فى البلدية وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بتعديل وثيقة التملك الرسمية رقم ٥٨/٤٣٠٠ ــ الخاصة بعقاره الواقع فى المرقــاب .

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٥/١٦٠)

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات فى ادارة المساحة بالبلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذى يدعي بملكيته وزارة الاوقاف والعدل والشئون الاسلامية عن وقف حجي حسين بن سالم فى جزيرة فيلكاوذلك للتوقيع على الكروكي الذى جهز للادعاء تمهيدا لاستكمال اجراءات التحقيق فى الملكية حيث ان وزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية تدعي بالملكية بموجب حجج الوقف المؤرخه ٢٩ شوال سنة ١٣٤٠ هـ .

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان فى العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيــت الملكية للادعاء دون ادنى مسئولية عليهــا .

حزام خليف مثيب الاذينة

ورثة على حسين عبد الرسول

عبدالرسول حسين الجمعة وعبدالله حسين محمد بودستور

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٥/١٦١)

يرجى من التالية اسماؤهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات فى ادارة المساحة بالبلدية مستصحبين وثائق التملك الرسمية الخاصة بعقاراتهم المجاورة للعقار الذى يدعي بملكيته السيد / سعد فهيد الشامرى فى الفنطاس وذلك للتوقيع على الكروكي الذى جهز للادعاء تمهيدا لاستكمال اجــراءات التحقيق فى الملكية حيث ان المذكور يدعي بالملكية بموجب وضع اليــد

هذا وسيتم نشر هذا الاعلان فى العدد التالي من الجريدة الرسمية وستقوم البلدية بعدها باستكمال اجراءات تثبيــت الملكية للادعاء دون ادنى مسئولية عليهــا .

عبدالحميد اسماعيل حسين الحمر

مرزوق ناصر المرزوق وشركاه

ورثة مشعان خضير المشعان

مدير البلدية العام

اعلان رقم (٧٥/١٦٢)

يرجى من السادةورثة المرحوم ناصرحسين الوهيب أومن ينوب عنهم مراجعة شعبة القطع التنظيمية في قسم المعاملات في ادارة المساحة بالبلدية مستصحبين وثيقة التملك الرسمية الخاصــة بعقارهم الواقع ضمن القطعة التنظيمية رقم (٢٠٧) من المشروع التفصيلي رقم (١٠٧) فى حولي ، وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بعقارهم الواقع ضمن القطعة انفة الذكــر .

مدير البلدية العام

اعلان رقم ٧٥/١٦٣

تعلن بلدية الكويت للسادة اصحاب السيارات المبينة ارقامها واوصافها فيما بعد والمهملة منذ فترة طويلة في شوارع منطقة المقوع الشرقى انها ستقوم برفع هذه السيارات بالتعاون معادارة المرور اذا لم يقم أصحابها برفعها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية ولا يمكن لاصحابها استعادتها الا بعد دفع الغرامة المقررة .

علما بأن البلدية غير مسئولة فى حالة بيعها ضمن المحجوزات السكراب التى اعتادت بيعها بين الحين والاخر .

الموقع المهملة فيه السيارة	رقم السيارة	النوع	الشكل	الصنع	اللون
شارع الخليج العربى مقابل وزارة الصحة	٢٧٤٠٨	خصوصى	صالون	فولكس واجن	عنابى
شارع الخليج العربى خلف مسجد النصف	١٢٧٩٦٥	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
شارع الخليج العربى مقابل وزارة الصحة	٧٣٠٨٣	خصوصى	صالون	فوكسهول	ابيض
شارع الخليج العربى خلف مسجد النصف	بدون رقم	خصوصى	صالون	اوبل	احمر
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٢٥٨٢	خصوصى	صالون	فولكس واجن	رصاصى
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٤٧٨٧٢	خصوصى	صالون	بونتياك	اخضر
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٥١٤٩٣	خصوصى	صالون	اوستن	ابيض
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٦٣٦٤١	خصوصى	صالون	اوستن	احمر
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٤٣٦٩٤	خصوصى	صالون	بلايموث	ابيض
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٤٨٩٨٧	خصوصى	صالون	فولكس واجن	احمر
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٥٩٣٨٠	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٣١٤٤	نقل خاص	نساف	شفر	برتقالى
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	١١٩٧٤	خصوصى	صالون	مرسيدس	رصاصى
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٤٤٧٣٨	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	بدون رقم	خصوصى	صالون	فيات	ذهبى
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	١٠٤٧١١	خصوصى	صالون	اوستن	ازرق
شارع الهلالى مقابل كراجات حمود الجابر	٤٧٨٦٣	خصوصى	صالون	فيات	رصاصى

الموقع المهملة فيه السيارة	رقم السيارة	النوع	الشكل	الصنع	اللون
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	١٢٨٧٧١	خصوصى	صالون	مازدا	ابيض
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	٩١٦٩٠	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	٧٨٢٢٦	خصوصى	صالون	سيمكا	ابيض
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	بدون رقم	خصوصى	صالون	فولكس واجن	اسود
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	بدون رقم	خصوصى	صالون	فولكس واجن	احمر
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	بدون رقم	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	١١٤٤١٧	خصوصى	صالون	فوكسهول	عنابى
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	١٣١٨٣٤	خصوصى	صالون	داتسون	برتقالى
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	١١٧٧٧٤	خصوصى	صالون	فيات	احمر
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابــر	٤٧٣١٧	خصوصى	صالون	هولدن	ابيض
شــارع مباك الكبــير خلف عمارات عبدالله السالم	٨٧٠٤٩	خصوصى	صالون	فولكس واجن	ابيض
موقف وزارة الاعلام	١٢٥٣٠	خصوصى	صالون	هوندا	ذهبى
موقف وزارة الاعلام	١٩٧٥٢٢	خصوصى	صالون	هولدن	ابيض
شارع مباك الكبير	٨٤٢٤٨	خصوصى	صالون	موريس	ازرق
شارع مباك الكبير	٥١٠٦٥	خصوصى	صالون	موريس	اخضر
شارع احمد الجابر مقابل عمارة مساعد الصالح	٥٤٨٨١	خصوصى	صالون	تاونس	اخضر
شارع احمد الجابر مقابل عمارة مساعد الصالح	٣٣٠٨٥	نقل خاص	وانيت	تويوتا	اخضر
شارع احمد الجابر مقابل عمارة مساعد الصالح	١٣٩٣٢	خصوصى	صالون	داتسون	ازرق
شارع احمد الجابر	٣٩٠٦٠	خصوصى	صالون	دودج	ازرق
مقابل مركز المقوع الشرقى	٦٨٧٦٨	خصوصى	صالون	بونتياك	ازرق
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابر	بدون رقم	خصوصى	صالون	تاونس	ابيض
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابر	٧٧٦٦٦	خصوصى	بوكس	بلايموث	ازرق
شارع الهلالى مقابــل كراجات حمود الجابر	بدون رقم	خصوصى	صالون	تاونس	ابيض

الموقع المهملة فيه السيارة	رقم السيارة	النـوع	الشـكل	الصـنع	اللـون
شارع الهلالى مقابـل كراجات حمود الجابر	٢٧٩٨	خصوصى	وانيت	داتسون	ابيض
شارع الهلالى مقابـل كراجات حمود الجابر	١٠٧٥١٨	خصوصى	وانيت		ازرق
شارع الهلالى مقابـل كراجات حمود الجابر	١٠٥١٨٥	خصوصى	صالون	موسكوفتش	
شارع خالد بن الوليد	بدون رقم	خصوصى	صالون	فوكسهول	ازرق
شارع خالد بن الوليد	بدون رقم	خصوصى	صالون	فوكسهول	ابيض
شارع خالد بن الوليد	١٠٦٠١	خصوصى	صالون	بوتياك	ابيض
شارع احمد الجابر	٨٣٤٧	للتصدير	صالون	موسكوفتش	بنى

مدير البلدية العـام

اعلان رقم (٧٥/١٦٤)

يرجى من ابراهيم عبداللطيف الخضر وطيبه سيد ياسين الطبطبائى أو من ينوب عنهما مراجعة شعبة القطع التنظيمية فى قسم المعاملات فى ادارة المساحة فى البلديـة مستصحبين وثيقة التملـك الرسمية الخاصـة بعقارهما الواقـع ضمن القطعة التنظيمية رقم (٥٨) فى ابرق خيطان وذلك تمهيدا لاستكمال الاجراءات المتعلقة بعقارهما ضمن القطعة آنفة الذكر •

مدير البلدية العام

الاداة العامة للطيران المدني

أعلان

تعلن الادارة العامة للطيران المدني عـن رغبتها في بيـع كميات من المواد المستهلكة المتنوعة وتشتمل على : كراسي جلد خزائن معدنية ماكينات تصوير ، الات كتابة ، اطقـم كنبات ، ومهمات كهربائية ، ومتنوعات هذا وسوف يتم البيع بالمـزاد العلني •

فعلى جميع التجار الراغبين فى الشراء الحضور الى مقر الادارة العامة للطيران المدنى ـ مراقبة الشئون المالية وقدحددت الساعة التاسعة من صباح يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٠ لاجراء المعاينة على ان تبدأ جلسة المزاد العلني الساعة العاشرة من صباح يوم ١٩٧٥/٩/٢٠ ، وعلى من يرسو عليه المزاد ان يسدد القيمة كاملة فور ويتعهدبنقل المواد في خلال ثلاثة ايام على الاكثر من تاريخ رسو المزاد •

مدير عام الطيران المدني

اعلان

تعلن الادارة العامة للطيران المدني عن رغبتها في استدارج العطاءات الخاصة بممارسة توريد الملابس الشتويه لموظفـى ومستخدمي الادارة العامه والمرافق التابعة لها •

يرجى من جميع التجار واصحاب محلات الحياكة ممن لهم الرغبة فى التقدم لهذه الممارسة مراجعة مراقبة الشئون الماليـة للاطلاع على نوعية القماش المطلوب تفصيله وللحصـول على المواصفات الخاصة وذلك قبل تقديم العطاءات التي يجب ان تكون متضمنه لاسعار التوريد والتفصيل معا ومدة التسليم ونموذج القماش وعلى ان يتم وضع العطاءات داخل مظاريف مغلقة دون ذكر اشارة تدل على مقدمها وتسليم العطاءات الى السيد / مراقب الشئون المالية في موعد نهايته الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الاحد الموافق ١٩٧٥/٩/٢١ ولن يلتفت الى اى عطاء يرد بعد التاريخ المذكور •

مدير عام الطيران المدني

وَزارة المالِيَـة

إدارة أملاك الدولة والخدمات

اعـــلان

تعلن ادارة املاك الدولة والخدمات عن حاجتها لاستئجار بيوت يتألف كل منها من ثلاث غرف نوم وغرفة طعام وصالة جلوس ومكيفة تكييفا مركزيا فعلى الراغبين فى تأجير بيوتهم • تقديم عروضهم الى ادارة املاك الدولة والخدمات • الكائنة فى بناية شركة المواصلات الكويتية بالمرقاب ، خلال ساعات الدوام الرسمـي •

الوكيل المساعد

جاءنا من مراقبة الشركات والتامين بوزارة التجارة والصناعة مايلى:

وزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلامية

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

عقد التاسيس

شركة الخليج للصناعة والمقاولات

(شركة مساهمة كويتية مقفلة)

فى يوم الخميس ١٣٩٥/٦/١٧ السابع عشر من جماد ثاني سنة الف وثلاثمائة وخمسة وتسعين هجرية الموافق ١٩٧٥/٦/٢٦ السادس والعشرين من يونيو سنة الف وتسعمائة وخمسة وسبعين ميلادية .

لدى انا / عبد الله جواد يلى الموثق بادارة التسجيل العقارى والتوثيق .

وبحضور كل من : ــ

١ ــ محمد علي حسن الخواجه / كويتي الجنسية وحامل جنسية برقم ٤٧٣٧ بتاريخ ١٩٦٠/٨/١٨ .

٢ ــ عبد العزيز خليفة العسعوسي / كويتي الجنسية .

الشاهدين الحائزين لكافة الصفات المطلوبة والمثبتين لشخصية الحاضرين بعد حضر :

أولا ــ مبارك حمد سعيد العيار طرف أول بصفته ويوقع عنه عثمان مبارك حمد العيار بصفته وكيلا عنه بموجب توكيل رسمي عام موثق بادارة التسجيل العقارى والتوثيق برقم ٨٠١//أ جلد ٢ بتاريخ ٧٥/٥/٢٨ .

ثانيا ــ فيصل حمد مبارك العيار طرف ثان بصفته ويوقع عنه عثمان مبارك حمد العيار بصفته وكيلا عنه بموجب توكيل رسمي عام موثق بادارة التسجيل العقارى والتوثيق برقم ٣٠٧/د جلد ١ بتاريخ ١٩٧٤/٤/١١ .

ثالثا ــ عثمان مبارك حمد العيار طرف ثالث .

رابعا ــ حامد عبد العزيز الشلفان طرف رابع .

خامسا ــ احمد فيصل الزبن طرف خامس .

سادسا ــ جاسم احمد الامير طرف سادس .

سابعا ــ علي عبد الله النصيب طرف سابع .

ثامنا ــ عبد الله مبارك العيار طرف ثامن .

وجميعهم كويتيوا الجنسية ومقيمون بالكويت .

تاسعا ــ برت بال سنك سورى هندى الجنسية ومقيم حاليا بالكويت وحامل جواز سفر رقم ١٤٧٧١٥ صادر من الكويت بتاريخ ١٠ مارس ١٩٧٥ (١) طرف تاسع .

(١) يضاف (والحاضر معه / عادل حسن غانم / مصرى الجنسية المترجم من العربية الى الانجليزية) .

وطلبوا وهم بكامل الاهلية للتصرف والتعاقد توثيق الآتي :

مادة (١)

تألف من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها انشاء شركة مساهمة كويتية مقفلة بترخيص من الحكومة الكويتية طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية والنظام الاساسى الملحق بهذا العقد .

مادة (٢)

اسم هذه الشركة هو شركة الخليج للصناعة والمقاولات (شركة مساهمة كويتية مقفلة) .

مادة (٣)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني فى مدينة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشىء لها فروعا او توكيلات فى دولة الكويت او فى الخارج .

مادة (٤)

مدة هذه الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدها فى السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها فى الجريدة الرسمية .

مادة (٥)

الاغراض التي أسست من أجلها الشركة هي :

ــ صناعة الانفاق الهوائية الخاصة بعمليات التكييف والتدفئة المركزية .

ــ مشروع انتاج اسلاك اللحام الكهربائية .

ــ القيام بكافة انواع المقاولات المتعلقة بالبندين السابقين والدخول فى المناقصات الحكومية والاهلية الخاصة بهما .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة وان تشترك بأى وجه مع المؤسسات والشركات التي تزاول اعمالا شبيهة باعمالها

او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها فى دولة الكويت او فى الخارج ولها ان تشترى هذه المؤسسات والشركات وان تلحقها بهـا •

مـادة (٦)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ خمسمائة الف دينار كويتي موزعة على ٥٠ الف سهم قيمة كل سـهم منهـا عشرة دنانير كويتية وجميعها اسهم نقدية •

مـادة (٧)

اكتتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد فى كامل رأس مال الشركة على الوجه الآتي :

الاسـم	عدد الاسهم	القيمة بالدينار بالدينار
١ ـ مبارك حمد سعيد العيار	٩٠٠٠	٩٠٠٠٠
٢ ـ فيصل حمد مبارك العيار	٨٠٠٠	٨٠٠٠٠
٣ ـ عثمان مبارك حمد العيار	٨٠٠٠	٨٠٠٠٠
٤ ـ حامد عبد العزيز الشلفان	٤٠٠٠	٤٠٠٠٠
٥ ـ احمد فيصل الزبن	٨٠٠٠	٨٠٠٠٠
٦ ـ جاسم احمد الامير	٨٠٠٠	٨٠٠٠٠
٧ ـ علي عبد الله النصيب	٢٠٠٠	٢٠٠٠٠
٨ ـ عبد الله مبارك العيار	١٠٠٠	١٠٠٠٠
٩ ـ برت بال سنك سورى	٢٠٠٠	٢٠٠٠٠
المجموع	٥٠٠٠٠ سهم	٥٠٠ر٠٠٠ دينار

وقد دفعوا ٢٥٪ من القيمة الاسمية لهذه الاسهم ـ كل منهم بنسبة اكتتابه ـ ويبلغ قيمة ما دفعوه مائة وخمسة وعشرون الف دينار كويتي دفعت فى البنك التجارى الكويتي بموجب شهادات البنك المؤرخة ١٨ ، ١٩ ، ٢ ، ١١ ، ١٢ يونية ١٩٧٥ والمرفقة بأصل هذا العقد •

وقد وافقت وزارة التجارة والصـناعة على اشـتراك المؤسس التاسع (برت بال سنك سورى) الهندى الجنسية فى الشركة بمقدار ٢٠٠٠ سـهم قيمتها ـ ر٢٠٠٠٠ د٠ك وذلك بموجب القـرار الوزارى رقم ٣١ لسنة ١٩٧٥ المـؤرخ فى ١٩٧٥/٥/٢٦ •

مـادة (٨)

المصروفات والنفقات والاجور والمصـاريف التي تلتزم الشركة بأدائها بسبب تأسيسها تخصم من المصروفات العامة وقدر على وجه التقريب بمبلغ عشرة الاف دينار كويتي •

مـادة (٩)

يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا العقد بالقيام بجميع الاجراءات اللازمة لتأسيس الشركة ولهذا الغرض وكلوا عنهم عثمان مبارك العيار وحامد عبد العزيز الشلفان •

فى اتخاذ الاجراءات القانونية واسـتيفاء المسـتندات اللازمة وادخال التعديلات التي ترى الحكومة ضرورة إدخالها فى هذا العقد او فى النظام الاساسي للشركة المرافق له ولهم حق السحب من مبالغ الاكتتاب على حساب مصروفات التأسيس البالغ قدرها عشرة الاف دينار على ان يكون لهم اتخاذ ذلك كله مجتمعين او منفردين ولهم ايضا حق توكيل غيرهم فى كل ما ذكر او بعضه •

تواقيع

الطرف الاول بصفته — **الطرف الثاني بصفته** — **الطرف الثالث**
الطرف الرابع — **الطرف الخامس** — **الطرف السادس**
الطرف السابع — **الطرف الثامن** — **الطرف التاسع**
الشاهد الاول — **الشاهد الثانى** — **المترجم**

وبما ذكر تحرر هذا العقد بحضور الاطـراف التسـعة المؤسسون والشاهدين المذكورين وبعد تلاوته عليهم وقعوه •

ملاحظة : تحرر هذا العقد من أصل وأربع نسخ ومكون من ثلاث صفحات وليس به شطب وبه اضافة واحدة ومرفق بكل نسخة من العقد نسخة من النظام الاساسي للعقد مكون من سبع صفحات وليس به شطب أو اضافة ومرفق بأصـل العقد مشروع العقد وتسع شهادات من البنـك التجـارى الكويتى • وكتاب وزارة التجارة •

الموثق
عبد الله جواد يلي

شركة الخليج للصناعة والمقاولات
(شركة مساهمة كويتية مقفلة)
النظام الاساسي
الفصل الاول
فى تأسيس الشركة
١ ـ عناصر التأسيس

مـادة (١)

تأسست طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية وهـذا النظام الاساسي بين مالكي الاسهم فيما بعد شركة مساهمة كويتية مقفلة تسمى شركة الخليج للصناعة والمقاولات •

مـادة (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني فى مدينة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشىء لها فروعا او توكيلات فى دولة الكويت وفى الخارج •

مـادة (٣)

مدة هذه الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدها فى السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسـها فى الجريدة الرسمية •

مــادة (٤)

الاغراض التي أسست من اجلها الشركة هي •

ــ صناعة الاتفاق الهوائية الخاصــة بعمليات التكييف والتدفئة المركزية •

ــ مشروع انتاج اسلاك اللحام الكهربائية •

ــ القيام بكافة انواع المقاولات المتعلقة بالبندين السابقين فى المناقصات الحكومية والاهلية الخاصة بهما •

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك بأى وجه مع المؤسسات والشركات التي تزاول اعمالا شبيهة باعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق غرضها فى دولة الكويت او فى الخارج ولها ان تشترى هذه المؤسســات والشركات او ان تلحقها بها •

ب ــ رأس مال الشركة

مــادة (٥)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ خمسمائة الف دينار كويتي موزعة على ٥٠ الف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير كويتية وجميعها اسهم نقدية •

مــادة (٦)

جميع اسهم الشركة اسمية منها ٤٨ الف سهم لا يجوز لغير الكويتيين تملكها اما الباقي وقدره (٢٠٠٠ سهم) فيجوز ان يتملكها غير الكويتيين بموجب ترخيص يصدر بذلك من الجهة الحكومية المختصة •

مــادة (٧)

اكتتب الموقعون على عقد التأسيس فى جميع رأس مال الشركة وقاموا بدفع ٢٥٪ من القيمة الاسمية للاسهم وتبلغ مائة وخمسة وعشرون الف دينار كويتي فى البنك التجارى الكويتي كل منهم بنسبة اكتتابه •

مــادة (٨)

يجب ان يتم الوفاء بباقى قيمة كل سهم خلال خمسة سنوات على الاكثر من تاريخ تأسيس الشركة وذلك فى المواعيد وبالطريقة التي يعينها مجلس الادارة على ان يعلن عن مواعيد الدفع قبل حلولها بثلاثين يوما على الاقل • وكل مبلغ يتأخــر اداؤه عن الميعاد المعين تجرى عليه حتما فائدة بسعر ٧٪ سنويا لمصلحة الشركة من يوم استحقاقه ويحق لمجلس الادارة ان يقوم ببيع الاسهم المتأخرة اداء المستحق من قيمتها لحساب المساهم المتأخر عن الدفع وعلى ذمته وتحت مسؤوليته بلا حاجة الى تنبيه رسمي بالمزاد العلني وتستوفى من ثمن البيع بالاولويــة على جميع الدائنين الاقساط التى لم تسترد والفوائد والنفقات ويرد الباقي للمساهم فاذا لم يكف ثمن البيع رجعت الشركة بالباقي على المساهم فى امواله الخاصة •

مــادة (٩)

يسلم مجلس الادارة لكل مساهم خلال ٣ أشهر من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائيا سندات مؤقتة تقوم مكان الاسهم التي يملكها ويسلم المجلس شهادات الاسهم خلال ٣ أشهر من تاريخ وفاء القسط الاخير •

مادة (١٠)

يترتب حتما على ملكية السهم قبول النظام الاساســي للشركة وقرارات جمعيتها العامة •

مادة (١١)

كل سهم يخول الحق فى حصة معادلة لحصــة غيره بلا تمييز فى ملكية موجودات الشركة وفى الارباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد •

مادة (١٢)

لما كانت اسهم الشركة اسمية فان آخر مالك يقيد اسمه فى سجل الشركة وله وحده الحق فى قبض المبالغ المســتحقة عن السهم سواء اكانت حصصا فى الارباح او نصيبا فى موجودات الشركة •

مادة (١٣)

لا تجوز زيادة رأس المال الا اذا كانت اقساط الاسهم الاصلية قد دفعت كاملة ولا يجوز اصدار اسهم جديدة بأقل من قيمتها الاسمية واذا صدرت بأكثر من ذلك اضيف الفرق حتما الى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الاصدار ولكل مساهم الاولوية فى الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه وتمنح لممارسة حق الاولوية مدة ثلاثين يوما على الاقل من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك •

الفصل الثاني

ادارة الشركة

١ ــ مجلس الادارة

مادة (١٤)

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة اعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السرى •

مادة (١٥)

مدة عضوية اعضاء مجلس الادارة ثلاث ســنوات قابلة للتجديد •

مادة (١٦)

يشترط فى عضو مجلس الادارة ان يكون مالكا بصفته الشخصية ما لا يقل عن مائتى سهم من اسهم الشركة فاذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك هذا العدد من الاسهم وجب عليه خلال شهر من انتخابه ان يكون مالكا له والا سقطت عضويته •

مادة (١٧)

لا يجوز ان يكون رئيس مجلس الادارة او احد اعضاء المجلس تاجرا فى تجارة متشابهة او منافسة لتجارة الشركة او ان تكون له مصلحة مباشرة او غير مباشرة فى العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة او لحسابها او ان تكون له مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص من الجمعية العامة ولا يجوز لاى من هؤلاء ان يشترك فى ادارة شركة متشابهة او منافسة لشركتهم ولا يجوز لرئيس المجلس ولا لاى اعضائه ولو كان ممثلا لشخص اعتبارى ان يستغل المعلومات التي وصلت اليه بحكم منصبه فى الحصول على فائدة لنفسه او لغيره كما لا يجوز له بيع او شراء اسهم الشركة طيلة مدة عضويته فيها •

مادة (١٨)

اذا شغر مركز عضو فى مجلس الادارة خلفه فيه من كان حائزا لاكثر الاصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الادارة فى اخر انتخاب • اما اذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الاصلية او لم يوجد من تتوافر فيه الشروط فانه يتعين على مجلس الادارة دعوة الجمعية العامة لتجتمع فى ميعاد الجديد مدة سلفه فقط •

مادة (١٩)

ينتخب مجلس الادارة بالاقتراع السرى رئيسا ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات على ان لا يجاوز ذلك مدة عضويتهما ورئيس المجلس هو الذى يمثل الشركة لدى القضاء وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه او قيام مانع عنه •

مادة (٢٠)

يجوز لمجلس الادارة ان يعين من بين اعضائه عضوا منتدبا للادارة او اكثر ويحدد المجلس صلاحياتهم واتعابهم •

مادة (٢١)

يملك التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الادارة ونائبه واعضاء المجلس المنتدبين واى عضو اخر ينتدبه مجلس الادارة لهذا الغرض •

ويجوز لمجلس الادارة ان يعين مديرا عاما للشركة يحدد صلاحياته •

مادة (٢٢)

يجتمع مجلس الادارة اربع مرات على الاقل خلال السنة المالية الواحدة ويكون الاجتماع بناء على دعوة من رئيسه او اذا طلب ثلاثة من اعضائه على الاقل •

ولا يكون الاجتماع الا اذا حضره نصف الاعضاء ولا يجوز الحضور بالوكالة فى اجتماعات المجلس •

مادة (٢٣)

تصدر قرارات مجلس الادارة باغلبية الاعضاء الحاضرين واذا تساوت الاصوات رجح الجانب الذى فيه الرئيس وذلك فيما عدا القرارات الخاصة بخطة العمل السنوية للشركة وانتخاب الرئيس ونائبه او العضو المنتدب فيشترط فيها اغلبية ثلثي الاعضاء الحاضرين ويعد سجل خاص تثبت فيه محاضر جلسات المجلس يوقعه الرئيس ويجوز للعضو المعارض ان يثبت رأيه •

مادة (٢٤)

اذا تخلف احد اعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز اعتباره مستقيلا بقرار من مجلس الادارة •

مادة (٢٥)

مع عدم الاخلال باحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العادية مكافآت اعضاء مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة مكافآت اعضائه المنتدبين وراتب المدير العام •

مادة (٢٦)

لمجلس الادارة اوسع سلطة لادارة الشركة وللقيام بجميع الاعمال التى تقتضيها ادارة الشركة وفقا لاغراضها ولا يحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة •

ويجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة او رهنها او اعطاء الكفالات او عقد القروض ولا يحد من ذلك الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة •

مادة (٢٧)

لا يلتزم اعضاء مجلس الادارة اى التزام شخصي فيما يتعلق بتعهدات الشركة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالتهم •

مادة (٢٨)

رئيس مجلس الادارة واعضائه مسئولون عن اعمالهم تجاه الشركة والمساهمون والغير عن جميع اعمال الغش واساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون او لهذا النظام وعن الخطأ فى الادارة •

ولا يحول دون اقامة دعوى المسئولية اقتراع من الجمعية العامة بابراء ذمة مجلس الادارة •

ب ـ الجمعية العامة

مادة (٢٩)

توجه الدعوة الى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة ـ ايا كانت صفتها ـ بكتب مسجلة ويجب ان تتضمن الدعوة جدول الاعمال •

ويضع المؤسسون جدول اعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية ويضع مجلس الادارة جدول اعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية او بصفة غير عادية •

مادة (٣٠)

فى الاحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين او مراقبي الحسابات او وزارة التجارة والصناعة ويضع جدول الاعمال من طلب انعقاد الجمعية ــ ولا يجوز بحث اية مسألة غير مدرجة فى جدول الاعمال •

مادة (٣١)

لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل عدد اسهمه ويجوز التوكيل فى حضور الاجتماع • ويمثل القصر والمحجورين النائبون عنهم قانونا •

ولا يجوز لأى عضو ان يشترك فى التصويت عن نفسه او عمن يمثله فى المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له او بخلاف قائم بينه وبين الشركة •

مادة (٣٢)

يسجل المساهمون اسماءهم فى سجل خاص يعد لذلك فى مركز الشركة قبل الموعد المحدد لانقضاء الجمعية العامة بأربع وعشرين ساعة على الاقل ويتضمن التسجيل اسم المساهم وعدد الاسهم التي يملكها وعدد الاسهم التي يمثلها واسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة •

ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الاصوات التي يستحقها اصالة ووكالة •

مادة (٣٣)

تسرى على النصاب الواجب توافرها لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة وعلى الاغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات احكام قانون الشركات التجارية •

مادة (٣٤)

يكون التصويت فى الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة الا اذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت •

يجب ان يكون التصويت سريا فى انتخاب اعضاء مجلس الادارة واقالتهم من العضوية •

مادة (٣٥)

يجتمع المؤسسون خلال ثلاثين يوما من تاريخ قيد الشركة فى السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها فى شكل جمعية تأسيسية ويقدمون لها تقريرا عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات المؤيدة له • وتتثبت الجمعية عن صحة عمليات التأسيس وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركة ونظامها الاساسي وتنتخب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات وتعلن تأسيس الشركة نهائيا •

مادة (٣٦)

تعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الاقل فى السنة بناء على دعوة مجلس الادارة وخلال ثلاثة اشهر من انتهاء السنة المالية للشركة •

ولمجلس الادارة دعوة هذه الجمعية كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب اليه ذلك عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عشر رأس المال كما تنعقد الجمعية العامة أيضا اذا ما طلبت ذلك وزارة التجارة والصناعة •

مادة (٣٧)

تختص الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بأمور الشركة عدا ما احتفظ به القانون او هذا النظام للجمعية العامة المنعقدة بصفة غير عادية او بصفتها جمعية تأسيسية •

مادة (٣٨)

يتقدم مجلس الادارة الى الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بيانا وافيا عن سير اعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية ــ وميزانية الشركة وبيانا لحساب الارباح والخسائر وبيانا عن مكافآت اعضاء مجلس الادارة واجور المراقبين واقتراحا بتوزيع الارباح •

مادة (٣٩)

تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الادارة وتقرر ما تراه فى شأنه وتنظر فى تقرير مراقبي الحسابات وفى تقرير وزارة التجارة والصناعة ان وجد •

وتنتخب اعضاء مجلس الادارة وتعيين مراقبي الحسابات للمدة المقبلة وتحدد مكافآتهم واجورهم •

مادة (٤٠)

تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الادارة وبناء على طلب كتابى من مساهمين يحملون ما لا يقل عن ربع اسهم الشركة وفى هذه الحالة يجب على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية للانعقاد خلال شهر من وصول الطلب اليه •

مادة (٤١)

المسائل الآتية لا تنظرها الا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية •

١ ــ تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسي للشركة •
٢ ــ بيع كل المشروع الذى قامت به الشركة او التصرف فيه بأى وجه آخر •
٣ ــ زيادة رأس مال الشركة او تخفيضه •
٤ ــ حل الشركة او اندماجها فى شركة او هيئة اخرى •
٥ ــ وكل تعديل فى نظام الشركة لا يكون نافذا الا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة •

جـ ــ حسابات الشركة

مادة (٤٢)

يكون للشركة مراقب حسابات او اكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التي عين لها .

مادة (٤٣)

تبدأ السنة المالية للشركة من اول يناير وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من كل سنة ويستثنى من ذلك السنة المالية الاولى فتبدأ من تاريخ اعلان قيام الشركة وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من السنة التالية .

مادة (٤٤)

تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المنصوص عليها فى قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق فى الاطلاع فى اى وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفى طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها واذا لم يمكن من استعمال هذه الصلاحيات اثبت ذلك كتابة فى تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة لهذا الغرض .

مادة (٤٥)

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريرا يبين ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبر بامانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة وما اذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد اجرى وفق الاصول المرعية ــ وما اذا كانت البيانات الواردة فى تقرير مجلس الادارة متفق مع ما هو وارد فى دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر فى نشاط الشركة ومركزها المالي مع بيان ما اذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة وذلك فى حدود المعلومات التي توافرت لديه .

ويكون المراقب مسئولا عن صحة البيانات الواردة فى تقريره بوصفه وكيلا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش المراقب او يستوضحه عما ورد فى تقريره .

مادة (٤٦)

يقتطع من الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة لاستهلاك موجودات الشركة والتعويض عن نزول قيمتها وتستعمل هذه الاموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة او لاصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين .

مادة (٤٧)

توزع الارباح الصافية على الوجه الآتي :

أولا ــ يقتطع ١٠٪ تخصص لحساب الاحتياطي الاجبارى .

ثانيا ــ يقتطع ١٠٪ اخرى تخصص لحساب الاحتياطي الاختيارى .

ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الادارة .

يقتطع جزء من الارباح تحدده الجمعية العامة العادية لمواجهة التزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل .

ثالثا ــ يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة اولى فى الارباح قدرها ٥٪ للمساهمين عن المدفوع من قيمة اسهمهم .

رابعا ــ تخصص بعد ما تقدم نسبة لا تزيد على ١٠٪ من الباقي لمكافأة اعضاء مجلس الادارة .

خامسا ــ يوزع الباقي من الارباح بعد ذلك على المساهمين كحصة اولى اضافية فى ارباح او يرحل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المقبلة او يخصص لانشاء مال للاحتياطي او مال للاستهلاك غير العاديين .

مادة (٤٨)

تدفع حصص ارباح للمساهمين فى المكان وفى المواعيد التي يحددها مجلس الادارة .

مادة (٤٩)

يستعمل المال الاحتياطي بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون اوفى بمصالح الشركة ولا يجوز توزيع الاحتياطي الاجبارى على المساهمين وانما يجوز استعماله لتأمين توزيع ارباح على المساهمين تصل الى ٥٪ فى السنوات التي لا تسمح فيها ارباح الشركة بتأمين هذا الحد .

وللجمعية العمومية وقف الاقتطاع للاحتياطي الاجبارى اذا زاد على نصف رأس مال الشركة كما يجوز لها ان تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد فى الوجوه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها .

مادة (٥٠)

تودع اموال الشركة النقدية لدى بنك او عدة بنوك يعينها مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة الحد الاعلى من المال النقدى الذى يجوز مين الصندوق ان يحتفظ به فى صندوق الشركة .

الفصل الثالث

انقضاء الشركة وتصفيتها

مادة (٥١)

تنقضي الشركة بأحد الامور المنصوص عليها فى قانون الشركات التجارية .

مادة (٥٢)

تجرى تصفية اموال الشركة عند انقضائها وفقا للاحكام الواردة فى قانون الشركات التجارية •

مادة (٥٣)

تطبق قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته فى كل ما لم يرد بشأنه نص فى هذا العقد •

اقــرار

يقر المؤسسون •

أولا ــ بأن احكام عقد التأسيس والنظام الاساسي مطابقا للنموذج المنصوص عليــه فى المادة ٦٩ من قانــون الشركات التجارية •

ثانيا ــ بأنهم قد اكتتبوا بجميع الاسهم ووضعوا ما ادوه من قيمتها تحت تصرف الشركة وبأسمها فى البنك التجارى •

ثالثا ــ بأنهم قد عينوا الهيئات الادارية اللازمة للشركة •

ويتم اختيار الهيئة الادارية الاولى للشركة فى اول اجتماع للمؤسسين بصفتهم جمعية تأسيسية •

تواقيع

الطرف الاول بصفته **الطرف الثاني بصفته** **الطرف الثالث**
الطرف الرابع **الطرف الخامس** **الطرف السادس**
الطرف السابع **الطرف الثامن** **الطرف التاسع**
الشاهد الاول **الشاهد الثانى** **المترجم**

وبما ذكر تحرر هذا النظام وبعد تلاوته على الحاضرين وقعوه •

الموثق
عبد الله جواد يلي

وزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية
ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)
عقد التأسيس
الشركة العربية للاستثمار فى آسيا (الكويت)
شركة مساهمة كويتية مقفلة

فى يوم / الثلاثاء ٢٠/٧/١٣٩٥ العشرون من شعبان سنة الف وثلاثمائة وخمسة وتسعين هجرية •

الموافق / ٢٩/٧/١٩٧٥ التاسع والعشرون من يوليو سنة الف وتسعمائة وخمسة وسبعين ميلاديه •

لدى انا / عبد الله جواد يلي / الموثق بادارة التسجيل العقارى والتوثيق •

وبحضور كل من : ــ

١ ــ فيصل سعود الفهيد / كويتي الجنسية •
٢ ــ خالد صبيح البراك الصبيح / كويتي الجنسية •

الشاهدين الحائزين لكافة الصفات المطلوبــة والمثبتين لشخصية الحاضرين بعد : ــ

حــضر : ــ

١ ــ حسين احمد نجادى بحريني الجنسية ويحمل جواز سفر رقم ١٢١٩٨١ صادر فى البحرين بتاريخ ١٩/٦/١٩٧٤ م •
الطرف الاول

٢ ــ الشيخ ناصر صباح الاحمد الجابر الصباح كويتي الجنسية ومقيم بالكويت • الطرف الثاني

٣ ــ محمد عبد المحسن الخرافى كويتي الجنسية ومقيم بالكويت /١ الطرف الثالث

٤ ــ حسين مكي الجمعة كويتي الجنسية ومقيم بالكويت • الطرف الرابع

٥ ــ حمد يوسف العيسى كويتي الجنسية ومقيم بالكويت • الطرف الخامس

٦ ــ حبيب حسن جوهر حيات كويتي الجنسية ومقيــم بالكويت /٢ الطرف السادس

٧ ــ خالد فليج العلي الفليج كويتي الجنسية ومقيــم بالكويت /٣ الطرف السابع

٨ ــ هاني جميل القدومي كويتي الجنسيــة ومقيــم بالكويت /٤ وحضر للتوقيع عنه عصام الطاهر / مغربى الجنسية بموجب توكيل خاص رقم ٢١٥١/ج جلد ٤ فى ٢٧/٧/٧٥ الطرف الثامن بصفته

٩ ــ سليمان احمد الحداد كويتى الجنسية ومقيم بالكويت • الطرف التاسع

١٠ ــ عبد الباقي عبد الله النورى كويتي الجنسية ومقيم بالكويت • الطرف العاشر

١١ ـ الدكتور عصام الطاهر مغربي الجنسية ومقيم حاليا بالكويت . الطرف الحادى عشر

١٢ ـ محمد عبد العزيز الوزان كويتي الجنسية ومقيم بالكويت . الطرف الثاني عشر

١٣ ـ يعقوب يوسف الجوعان كويتي الجنسية ومقيم بالكويت . الطرف الثالث عشر

١٤ ـ الشركة الاهلية للاستثمار التجارى والصناعي ش/ م كويتية مساهمة مقفلة ـ موثق عقد تأسيسها ونظامها الاساسي برقم ٤٣/د جلد ١ فى ١٩٧٤/١/١٥ المعدل بالاقرار الرسمي رقم ٥٧٠/جـ جلـد ٢ في ٧٤/٤/٢٢ ويمثلها فيصل عبد الرزاق الخالد . الطرف الرابع عشر بصفته

١٥ ـ نورى مساعد الصالح كويتي الجنسية ومقيم بالكويت /٦ الطرف الخامس عشر

١٦ ـ شركة المجموعة الكويتية للمشاريع ـ شركة ذات مسئولية محدودة موثق عقد تأسيسها برقم ١١٢٤/أ جلد ٢ بتاريخ ١٩٧٤/١٠/١٢ ومفوض بالتوقيع عنها السيد / يعقوب يوسف الجوعان كويتي الجنسية . الطرف السادس عشر بصفته

وطلبوا وهم بكامل الاهلية للتصرف والتعاقد توثيق العقد الاتـي نصـه : ـ

مـادة (١)

تؤلف من الموقعين على هذا جماعة غرضها انشاء شركة مساهمة كويتية مقفلة بترخيص من الحكومة الكويتية ، طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية والنظام الاساسي الملحق بهذا العقد .

مـادة (٢)

اسم هذه الشركة هو الشركة العربية للاستثمار فى آسيا (الكويت) ـ شركة مساهمة كويتية مقفلة .

مـادة (٣)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني فى مدينة الكويت ويجوز لمجلس الادارة ان ينشيء لها فروعها او توكيلات أو مكاتب او مراكز عمليات فى الكويت او فى الخارج .

مـادة (٤)

مدة هذه الشركة غير محدودة وتبدأ من تاريخ قيدهـا في السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها فى الجريدة الرسمية .

مـادة (٥)

الاغراض التي اسست من اجلها الشركة هي ما يأتي :

١ ـ الاستثمار فى مجالات التجارة والمشروعات .

٢ ـ الاستثمار فى العقارات .

٣ ـ الاستثمار فى عمليات الانشاء والتعمير والاسكان وكافة عمليات التنمية فى اى مجال .

٤ ـ جميع الاعمال المتعلقة بالاوراق المالية بما في ذلك بيع وشراء اسهم وسندات الشركات والهيئات الحكومية وشبه الحكومية سواء لحسابها او لحساب الغير .

٥ ـ اعداد الدراسات والبحوث اللازمة فى كافة ما سبق ذكره سواء لحسابها او لحساب الغير .

٦ ـ تقوم الشركة فى جميع نشاطاتها فى البلاد الاسيوية والكويت .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك باى وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالا شبيهة باعمالها او التي قـد تعاونها على تحقيق اغراضها فى الكويت وفي الخارج ولها ان تشترى هذه الهيئات او تلحقها بها .

مـادة (٦)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ قدره (ـ/٠٠٠ر٠٠٠ر١) مليون دينار كويتي موزع على مليون سهم قيمة كل سهم دينار كويتي واحد وجميع الاسهم نقدية .

مـادة (٧)

اكتتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد فى كامل رأس مال الشركة على الوجه الاتي :

اسم مالك السهم	عدد الاسهم	القيمة الاسميـة بالدينار الكويتي
١ ـ حسين احمد نجادى	٣٦٠ر٠٠٠	ـ/٣٦٠ر٠٠٠
٢ ـ الشيخ ناصر صباح الاحمد الجابر الصباح	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠
٣ ـ محمد عبد المحسن الخرافى	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠
٤ ـ حسين مكي الجمعة	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠
٥ ـ حمد يوسف العيسى	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠
٦ ـ حبيب حسن جوهر حيات	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠
٧ ـ خالد فليج العلي الفليج	٤٠ر٠٠٠	ـ/٤٠ر٠٠٠

اسم مالك السهم	عدد الاسهم	القيمة الاسمية بالدينار الكويتي
٨ ــ هاني جميل القدومي	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
٩ ــ سليمان احمد الحداد	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١٠ ــ عبد الباقي عبد الله النوري	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١١ ــ الدكتور عصام الطاهر	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١٢ ــ محمد عبد العزيز الوزان	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١٣ ــ يعقوب يوسف الجوعان	٨٠ر٠٠٠	ــ/٨٠ر٠٠٠
١٤ ــ الشركة الاهلية للاستثمار التجاري والصناعي	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١٥ ــ نوري مساعد الصالح	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
١٦ ــ شركة المجموعة الكويتية للمشاريع	٤٠ر٠٠٠	ــ/٤٠ر٠٠٠
المجموع	١ر٠٠٠ر٠٠٠	ــ/١ر٠٠٠ر٠٠٠

وقامو بدفع (٥٠٪) خمسين بالمائة من القيمة الاسمية لهذه الاسهم وقدرها (ــ/٥٠٠ر٠٠٠) خمسمائة الف دينار كويتي في البنك الاهلي الكويتي كل منهم بنسبة اكتتابه • وذلك بموجب شهادة البنك الصادرة بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢٨م • المرفقة باصل هذا العقد •

مـادة (٨)

المصروفات والنفقات والاجور والتكاليف التـي تلتزم الشركة بادائها بسبب تأسيسها هي بوجه التقريب (ــ/٢٠٠٠) الفا دينار كويتي وتخصم من حساب المصروفات العامة •

مـادة (٩)

يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا بالسعي في القيـام بجميع الاجراءات اللازمة لاتمام تأسيس هذه الشركة • ولهذا الغرض وكلوا عنهم :

١ ــ السيد / حسين مكي الجمعة •
٢ ــ السيد / سليمان احمد الحداد •

مجتمعين او منفردين في اتخاذ الاجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة وادخال التعديلات التي ترى الحكومة ضرورة ادخالها في هذا العقد او في النظام الاساسي للشركة المرفق له •

تواقيع

الطرف الاول	**الطرف الثاني**	**الطرف الثالث**
الطرف الرابع	**الطرف الخامس**	**الطرف السادس**
الطرف السابع	**الطرف الثامن**	**الطرف التاسع**
الطرف العاشر	**الطرف الحادي عشر**	**الطرف الثاني عشر**
الطرف الثالث عشر	**الطرف الرابع عشر**	**الطرف الخامس عشر**
الطرف السادس عشر	**الشاهد الاول**	**الشاهد الثاني**

وبما ذكر تحرر هذا العقد بحضور الاطراف الستة عشر والشاهدين المذكورين وبعد تلاوتـه بمعرفتي علـى الحاضر وقعـوه •••

ملاحظة : تحرر هذا العقد من اصل واربع نسخ ومؤلف من ست صفحات وليس به شطب وبلا اضافة ومرفق بالاصل وبكل نسخة من العقد نسخة من النظام الاساسي المؤلف مـن اربع عشرة صفحة وبه شاطب واحد واربع اضافات ومرفق باصل العقد كتاب وزارة التجارة والصناعة وشهادة بنك ومشروع العقد •

الموثق
عبد الله جواد يلي

الشركة العربية للاستثمار في آسيا (الكويت)

شركة مساهمة كويتية مقفلة

النظام الاساسي

الفصل الاول

١ ــ مناصر تأسيس الشركة

مـادة (١)

تأسست طبقا لاحكام قانون الشركات التجارية وهـذا النظام الاساسي من مالكي الاسهم المبينة احكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية مقفلة ــ تسمى (الشركة العربية للاستثمار في آسيا (الكويت) •

مـادة (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت • ويجوز لمجلس الادارة ان ينشىء لها فروعا او توكيـلات او مكاتب او مراكز عمليات في الكويت أو في الخارج •

مـادة (٣)

مدة هذه الشركة غير محدود تبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسهـا في الجريدة الرسمية •

مـادة (٤)

الاغراض التي أسست من اجلها الشركة هي ما يأتي :

١ ــ الاستثمار في مجالات التجارة والمشروعات •
٢ ــ الاستثمار في العقارات •

٣ ـ الاستثمار في عمليات الانشاء والتعمير والاسكان وكافة عمليات التنمية فى اى مجال •

٤ ـ جميع الاعمال المتعلقة بالاوراق المالية بما في ذلك بيع وشراء اسهم وسندات الشركات والهيئات الحكومية وشبه الحكومية سواء لحسابها او لحساب الغير •

٥ ـ اعداد الدراسات والبحوث اللازمة في كافة ما سبق ذكره سواء لحسابها او لحساب الغير •

٦ ـ تقوم الشركة في جميع نشاطاتها فى البلاد الاسيوية والكويت •

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او ان تشترك باى وجه مع الهيئات التي تزاول اعمالا شبيهة باعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت وفى الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلحقها بها •

٢ ـ رأس المال

مادة (٥)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ قدره (ـ/٠٠٠ر٠٠٠ر١) مليون دينار كويتي موزع على مليون سهم قيمة كل سهم دينار كويتي واحد وجميع الاسهم نقدية •

مادة (٦)

اسهم الشركة اسمية يخصص ٦٠٪ منها لتكون للكويتيين لا يجوز لغيرهم تملكها اما الباقي من الاسهم فيجوز ان يمتلكها غير الكويتيين بموجب الترخيص الصادر فى هذا الشأن من الحكومة •

مادة (٧)

دفع المؤسسون (٥٠٪) خمسون بالمائة من القيمة الاسمية لاسهمهم في البنك الاهلي الكويتي طبقا للشهادة المرافقة والصادرة من البنك المذكور ويجب ان يتم الوفاء بباقي قيمة كل سهم خلال خمسة اعوام على الاكثر من تأسيس الشركة نهائيا وذلك فى الموعد وبالطريقة التي يحددها مجلس الادارة على ان يعلن عن مواعيد الدفع قبل حلولها بخمسة عشر يوما على الاقل •

وكل مبلغ يتأخر اداؤه عن الميعاد المعين تجرى عليه حتما فائدة بسعر (٧٪) سبعة بالمائة سنويا لمصلحة الشركة من يوم استحقاقه ويحق لمجلس الادارة ان يقوم ببيع الاسهم المتأخر اداء المستحق من قيمتها لحساب المساهم المتأخر عن الدفع •

وعلى ذمته وتحت مسئوليته بلا حاجة الى تنبيه رسمي بالمزاد العلني ويستوفى من ثمن البيع بالاولوية على جميع الدائنين الاقساط التي لم تسدد والفوائد والنفقات ويرد الباقي المساهم فاذا لم يكف ثمن البيع رجعت الشركة بالباقي على المساهم في امواله الخاصة •

مادة (٨)

اكتتب المؤسسون الموقعين على عقد التأسيس في كامل رأس مال الشركة •

مادة (٩)

يسلم مجلس الادارة لكل مساهم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائيا سندات مؤقتة تقوم مقام الاسهم التي يملكها • ويسلم مجلس الادارة شهادة الاسهم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ الوفاء بالقسط الاخير •

مادة (١٠)

تترتب حتما على ملكية السهم قبول احكام عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة وقرارات جمعيتها العمومية •

مادة (١١)

كل سهم يخول مالكه الحق فى حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفى الارباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد •

مادة (١٢)

ولما كانت جميع اسهم الشركة اسمية فان آخر مالك لها مقيد اسمه في سجل الشركة يكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصا فى الارباح أو نصيبا في موجودات الشركة •

مادة (١٣)

لا تجوز زيادة رأس المال الا اذا كانت أقساط الاسهم الاصلية قد دفعت كاملة • ولا يجوز اصدار الاسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية واذا صدرت بأكثر من ذلك أضيف الفرق حتما الى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الاصدار •

ولكل مساهم الاولوية فى الاكتتاب بحصة من الاسهم الجديدة متناسبة مع عدد اسهمه وتمنح لممارسة حق الاولوية مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك •

الفصل الثاني
ادارة الشركة
أ ـ مجلس الادارة

مادة (١٤)

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري •

مادة (١٥)

يعين اعضاء مجلس الادارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد •

مادة (١٦)

يشترط في عضو مجلس الادارة ان يكون مالكا بصفته الشخصية عددا من الاسهم لا يقل عن (١٠٫٠٠٠) ــ عشرة آلاف سهم • فاذا كان العضو وقت انتخابه لا يملك هذا العدد من الاسهم وجب عليه خلال شهر من انتخابه ان يكون مالكا له والا سقطت عضويته • ويكون الشخص المعنوي مسئولا عن اعمال ممثليه تجاه الشركة ودائنيها ومساهميها •

مادة (١٧)

لا يجوز لرئيس مجلس الادارة او لاحد اعضاء هــذا المجلس ان يكون تاجرا فى تجارة مشابهة او منافسة لتجارة الشركة او ان تكون له مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة او لحسابها او ان تكون لــه مصلحة تتعارض مع مصالح الشركة ما لم يكن شيء من ذلك بترخيص خاص من الجمعية العامة ، ولا يجوز لاى من هؤلاء ان يشترك فى ادارة شركة مشابهة او منافسة لشركتهم • ولا يجوز لعضو مجلس الادارة ولو كان ممثلا لشخص اعتباري ان يستغل المعلومات التي وصلت اليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه او لغيره كما لا يجوز له بيع او شراء اسهم الشركة التي هو عضو مجلس ادارتها طيلة مدة عضويته •

مادة (١٨)

اذا شغر مركز عضو في مجلس الادارة خلفه فيه من كان حائزا لاكثر الاصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الادارة فى آخر انتخاب • وما اذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الاصلية او لم يوجد من تتوافر فيه الشروط فانــه يتعين على مجلس الادارة دعوة الجمعية العامة لتجتمع فى ميعاد شهرين من تاريخ شغر آخر مركز لتنتخب من يمــلأ المراكــز الشاغرة • وفي جميع هذه الاحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط •

مادة (١٩)

ينتخب مجلس الادارة بالاقتراع السري رئيسا ونائبــا للرئيس لمدة ثلاث سنوات على ان لا تزيد على مدة عضويتهما • ورئيس المجلس هو الذي يمثل الشركة لــدى القضاء وامام الغير وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه او قيام مانع به •

مادة (٢٠)

يجوز لمجلس الادارة ان يعين من بين اعضائه عضوا منتدبا للادارة او اكثر ويحدد المجلس صلاحياتهم ومكافاتهم •

مادة (٢١)

يملك التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الادارة او نائبه وعضو مجلس الادارة المنتدب بحسب الصلاحيات المعطاة له من مجلس الادارة ويجوز لمجلس الادارة ان يعــين مديرا عاما للشركة ومدراء عامــين لفروعها يحــدد المجلس صلاحياتهم •

مادة (٢٢)

يجتمع مجلس الادارة اربع مرات كل سنة على الاقل بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع ايضا اذا طلب اليه ذلك اثنين من اعضائه على الاقل •

ويكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور اغلبية اعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس •

مادة (٢٣)

تصدر قرارات مجلس الادارة باغلبية الاعضاء الحاضرين واذا تساوت الاصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس ويعد سجل خاص تثبت فيه محاضر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس ويجوز للعضو المعارض ان يطلب تسجيل رأيه •

مادة (٢٤)

اذا تخلف احد اعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز اعتباره مستقيلا بقرار من مجلس الادارة •

مادة (٢٥)

مع عدم الاخلال باحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت اعضاء مجلس الادارة ويحدد المجلس مكافآت اعضاء مجلس الادارة المنتدبين وراتب المدير العام •

مادة (٢٦)

لمجلس الادارة اوسع سلطة لادارة الشركة والقيام بجميع الاعمال التي تقتضيها ادارة الشركة وفقا لاغراضها ولا يحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او هذا النظام او قرارات الجمعية العامة • ولا يجوز لمجلس الادارة بيع عقارات الشركة او رهنها او اعطاء الكفالات او عقد القروض الا بعد موافقة الجمعية العامة •

مادة (٢٧)

لا يلتزم اعضاء مجلس الادارة باى التزام شخصي فيما يتعلق بتعهدات الشركة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمــن حدود وكالتهم •

مادة (٢٨)

رئيس مجلس الادارة واعضاؤه مسئولون عن اعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع اعمال الغش واساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة للقانون او لهذا النظام وعــن الخطأ في الادارة •

ولا يحول دون اقامة دعوى المسئولية اقتراح من الجمعية العامة بابراء ذمة مجلس الادارة .

ب ـ الجمعية العامة

مادة (٢٩)

توجه الدعوة الى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة ايا كانت صفتها بكتب مسجلة ويجب ان تتضمن الدعوة جدول الاعمال . ويضع المؤسسون جدول اعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية ويضع مجلس الادارة جدول اعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية او بصفة غير عادية .

مادة (٣٠)

فى الاحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين او مراقبي الحسابات او ـ وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الاعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث اية مسألة غير مدرجة في جدول الاعمال .

مادة (٣١)

لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل عدد اسهمه ويجوز التوكيل فى حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجورين النائبون عنهم قانونا . ولا يجوز لاى عضو ان يشترك في التصويت عن نفسه او عمن يمثله فى المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له او بخلاف قائم بينه وبين الشركة .

مادة (٣٢)

يسجل المساهمون اسماءهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة باربع وعشرين ساعة على الاقل ويتضمن التسجيل اسم المساهم وعدد الاسهم التي يملكها وعدد الاسهم التي يمثلها واسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيه عدد الاصوات التي يستحقها اصالة ووكالة .

مادة (٣٣)

تسرى على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة على الاغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات احكام قانون الشركات التجارية .

مادة (٣٤)

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس المجلس الا اذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت . ويجب ان يكون التصويت سريا في انتخاب اعضاء مجلس الادارة والاقالة من العضوية .

مادة (٣٥)

يجتمع المؤسسون خلال ثلاثين يوما من تاريخ قيد الشركة فى السجل التجاري ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها فى الجريدة الرسمية في شكل جمعية تأسيسية ويقدمون لها تقريرا عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات المؤيدة له وتتثبت الجمعية من صحة المعلومات الواردة في التقرير وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركة ونظامها الاساسي كما تنظر فيما تقدمه وزارة التجارة والصناعة من تقارير في هذا الشأن وتنتخب اعضاء مجلس الادارة ومراقبي الحسابات وتعلن تأسيس الشركة نهائيا .

مادة (٣٦)

تنعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الاقل فى السنة بناء على دعوة مجلس الادارة خلال ثلاثة اشهر من انتهاء السنة المالية للشركة . ولمجلس الادارة دعوة هذه الجمعية كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب اليه ذلك عدد من المساهمين يملكون مالا يقل عن عشر رأس المال . كما تنعقد الجمعية العامة ايضا اذا ما طلبت ذلك وزارة التجارة والصناعة .

مادة (٣٧)

تختص الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بكل مايتعلق بامور الشركة عدا ما احتفظ به القانون او هذا النظام للجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية او بصفتها جمعية تأسيسية .

مادة (٣٨)

يقدم مجلس الادارة الى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقريرا يتضمن بيانا وافيا عن سير اعمال الشركة وحالتها المالية والاقتصادية وميزانية الشركة وبيانا لحساب الارباح والخسائر وبيانا عن مكافآت اعضاء مجلس الادارة واجور المراقبين واقتراحا بتوزيع الارباح .

مادة (٣٩)

تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الادارة وتقرر ماتراه فى شأنه وتنظر فى تقرير مراقبي الحسابات .

وفى تقرير وزارة التجارة والصناعة ان وجد . وتنتخب اعضاء مجلس الادارة وتعين مراقبي الحسابات للسنة المالية المقبلة وتحدد مكافآتهم واجورهم .

مادة (٤٠)

تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الادارة او بناء على طلب كتابي من مساهمين يملكون مالا يقل عن ربع اسهم الشركة وفي هذه الحالة يجب على مجلس الادارة ان يدعو الجمعية للانعقاد خلال شهر من وصول الطلب اليه .

مادة (٤١)

المسائل الاتية لا تنظرها الا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية .

١ ـ تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسي للشركة .

٢ ـ بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة او التصرف فيه باى وجه آخر .

٣ ــ حل الشركة او اندماجها فى شركة او هيئة اخرى •
٤ ــ تخفيض رأس مال الشركة •
وكل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذا الا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة •

جـ ــ حسابات الشركة

مادة (٤٢)

يكون للشركة مراقب حسابات او اكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعية العامة وتقدر اتعابه وعليه مراقبة حسابات السنة المالية التي عين لها •

مادة (٤٣)

تبدأ السنة المالية للشركة من اول يناير وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من كل سنة ويستثنى من ذلك السنة المالية الاولى للشركة فتبدأ من تاريخ اعلان قيام الشركة نهائيا وتنتهي فى ٣١ ديسمبر من السنة التالية •

مادة (٤٤)

تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق في الاطلاع في اى وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفى طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله كذلك ان يحقق موجودات الشركة والتزاماتها واذا لم يمكن من استعمال هذه الصلاحيات اثبت ذلك كتابة فى تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة وله دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض •

مادة (٤٥)

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريرا يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبر بامانة ووضوح عن المركز المالى الحقيقى للشركة وما اذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة وما اذا كان الجرد قد اجرى وفقا للاصول المرعية وما اذا كانت البيانات الواردة فى تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر فى نشاط الشركة او مركزها المالى مع بيان ما اذا كانت هذه المخالفات لاتزال قائمة وذلك فى حدود المعلومات التى توافرت لديه • ويكون المراقب مسئولا عن صحة البيانات الواردة فى تقريره بوصفه وكيلا عن مجموع المساهمين ولكل مساهم اثناء عقد الجمعية العامة ان يناقش المراقب وان يسأله عما ورد فى تقريره •

مادة (٤٦)

بالقطع سنويا من الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة لاستهلاك موجودات الشركة او التعويض عن نزول قيمتها وتستعمل هذه الاموال لشراء المواد والالات والمنشآت اللازمة او لاصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين •

مادة (٤٧)

توزع الارباح الصافية على الوجه الاتي : ــ

أولا : ــ يقتطع نسبة ١٠٪ (عشرة بالمائة) تخصص لحساب الاحتياطى الاجبارى •

ثانيا : ــ يقتطع نسبة ١٠٪ (عشرة بالمائة تخصص لحساب الاحتياطى الاختيارى • ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الادارة •

ثالثا : ــ يقتطع جزء من الارباح تحدده الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل •

رابعا : ــ يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة اولى من الارباح قدرها ٥٪ للمساهمين عن المدفوع من قيمة اسهمهم •

خامسا : ــ يخصص بعد كل ما تقدم مبلغ لا يزيد عن ١٠٪ من الباقى من الارباح لمكافات مجلس الادارة ويتم توزيعه بالتساوى على الاعضاء •

سادسا : ــ يوزع الباقى من الارباح بعد ذلك على المساهمين او يرحل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المقبلة ، او يخصص لانشاء مال للاحتياطي او مال للاستهلاك غير عاديين •

مادة (٤٨)

تدفع حصص الارباح الى المساهمين فى المكان وفى المواعيد التى يحددها مجلس الادارة •

مادة (٤٩)

يستعمل المال الاحتياطى بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون اوفى بمصالح الشركة • ولا يجوز توزيع الاحتياطى الاجبارى على المساهمين وانما يجوز استعماله لتأمين توزيع ارباح على المساهمين تصل الى ٥٪ فى السنوات التى لا تسمح فيها ارباح الشركة بتأمين هذا الحد •

وللجمعية العمومية العادية وقف الاقتطاع للاحتياطى الاجبارى اذا زاد على نصف رأس المال كما يجوز لها ان تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد فى الوجوه التى تراها لصالح الشركة ومساهميها •

مادة (٥٠)

تودع اموال الشركة النقدية لدى بنك او عدة بنوك يعينها مجلس الادارة ويحدد مجلس الادارة الحد الاعلى من المال النقدى الذى يجوز لامين الصندوق ان يحتفظ به فى صندوق الشركة •

الفصل الثالث

انقضاء الشركة وتصفيتها

مادة (٥١)

تنقضى الشركة لاحدى الامور المنصوص عليها فى قانون الشركات التجارية .

مادة (٥٢)

تجرى تصفية أموال الشركة عند انقضائها وفقا للاحكام الواردة فى قانون الشركات التجارية .

اقـرار

يقر المؤسسون :

أولا : بأن احكـام عقد التأسيس والنظام الاساسـى مطابقان للنموذج المنصوص عليـه فى المادة ٦٩ مـن قانون الشركات التجارية .

ثانيا : بأنهم قد اكتتبوا بجميع الاسهم ووضعوا ما ادوه من قيمتها بأسم الشركة ولحسابها فى البنك .

ثالثا : بأنهم قد عينوا الهيئات الادارية اللازمة للشركة ويتم اختيار اعضاء الهيئة الاداريـة الاولى للشركـة فى اول اجتماع للمساهمين بصفتهم جمعية تأسيسية .

تواقيـع

الطرف الاول	**الطرف الثانى**	**الطرف الثالث**
الطرف الرابع	**الطرف الخامس**	**الطرف السادس**
الطرف السابع	**الطرف الثامن**	**الطرف التاسع**
الطرف العاشر	**الطرف الحادى عشر**	**الطرف الثانى عشر**
الطرف الثالث عشر	**الطرف الرابع عشر**	**الطرف الخامس عشر**
الطرف السادس عشر	**الشاهد الاول**	**الشاهد الثانى**

وبما ذكر تحرر هذا النظام الاساسى للشركـة بحضور الاطراف الستة عشر والشاهدين المذكورين وبعد تلاوته بمعرفتى على الحاضرين ووقعوه .

اضافات :

١ ـ وحضر للتوقيع عنه ابنه فوزى محمد عبدالمحسن الخرافى/بموجب التوكيل العام رقم ٧٤/ج جلـد ١ بتاريخ ١٩٧٤/١/٢٠ .

٢ ـ وحضر للتوقيع عنه والده حسن جوهـر عبد على حياة/بموجب التوكيل العام الموثـق برقم ١٣٤٠/أ جلـد ٢ بتاريخ ١٩٧٥/٧/٢١ .

٣ ـ وحضر للتوقيـع عنه عبدالعزيز ابراهيـم الفليج/ بموجب التوكيل العام رقم ٦٠٤/أ جلد ١ بتاريخ ٧٢/٩/٩ .

٤ ـ وحضر للتوقيع عنه نجيـب حمد مساعد الصالح/ بموجب توكيل خاص رقم ٥٩٠/هـ جلد ١ بتاريخ ٠٧٥/٧/٢١

الموثق

عبد الله جواد يلي

وزارة الصحة العامة

وقائع اجتماع لجنة التراخيص الطبيه

بجلستها رقم ٧٥/١٣ المنعقـدة بتاريخ

١٩٧٥/٨/٢٥

وافقت لجنة التراخيص الطبيه بتاريـخ ١٩٧٥/٨/٢٥ بطريق التمرير وباجماع اراء اعضائها وهم . ـ

السيد/برجس حمود البرجس	**وكيل وزارة الصحة**	**رئيسا**
الدكتور / مصطفـى عبد التواب	**مديرالخدمات العلاجية بالنيابة**	**عضـوا**
الدكتور/محمد الهامى احمد	**مساعد رئيس قسـم الصحة الوقائية**	**عضـوا**
الصيدلى / سليمـان الذربان	**مفتش الصـيدليات الاهلية**	**عضـوا**
السيد / محمد فؤاد توفيق	**مدير الشئون القانونية والتحقيقات بالوكالة**	**مستشارا قانونيا**
السيد/خليل ابراهيم الشطى	**امين سر شـعبة التراخيص الطبية**	**سكرتيرا**

على ما يلي . ـ

١ ـ الغاء ترخيص الدكتور/محمود صبرى الدسوقى لانتهاء خدمته لدى مستشفى السديراوى

٢ ـ الغاء ترخيص فنيه العلاج الطبيعى/سوزان جين فور سايت لانتهاء خدمتها لدى مستشفى الاحمدى .

٣ ـ الغاء ترخيص الممرضه/فيفا محمد عـوض لانتهاء خدمتها لدى مستشفى الاحمدى .

٤ ـ الغاء ترخيص المضمد/محمد طه محمد ابو الهيجاء لانتهاء خدمته لدى مستشفى المواساه .

وكيل الوزارة المساعد للشئون الادارية والقانونية

وزارة العدل والأوقاف والشئون الإسلامية

اعلان حكم جزائي

تطبيقا للفقرة الثانية من المادة ٧٦٧ من القانون ٦١/٢ باصدار قانون التجاره •

تعلن النيابة العامة أن المدعو/عبد الله عمر عبد الله فوده أردني الجنسيه ويعمل موظفا بقسم المحاسبة بوزارة الاشغال العامه ــ سبق أن حكم عليه ابتدائيا بجلسة ٧٥/٦/١٠ في الجنحة رقم ٧٥/١٦٢٣ (٧٥/٤٨ المرقاب) بالغرامة مائة دينار مع النفاذ ــ وقد تأيد الحكم استئنافيا بجلسة ٧٥/٩/١ وامرت المحكمة بوقف تنفيذ العقوبة لمدة ثلاث سنوات تبدأ من ٧٥/٩/١ (٧٥/٧٠٥ مستأنف) وذلك عن تهمة اصدار شيك لا يقابله رصيد وفقا للمادة ٢٣٧ ج •

النائب العام

اعلان حكم جزائى

تطبيقا للفقرة الثانية من المادة ٧٦٧ من القانون ٦١/٢ باصدار قانون التجارة •

تعلن النيابة العامة أن المدعو / جاسم محمد الحمد ــ عراقي ــ لم يستدل عليه •

قد حكم عليه استئنافيا بجلسة ٧٥/٩/٣ فى الجنحة ٧٥/١٤٥٠ ــ (٧٥/٨٥٨ المدينة) ٧٥/٧١٣ مستأنف ــ بالحبس شهرا واحدا مع الشغل وذلك عن تهمة اصدار شيك لا يقابله رصيد وفقا للمادة ٢٣٧ ج •

النائب العام

اعلان عن حصر وراثة

تقدم لدى المحكمة الكلية دائرة الاحوال الشخصية المدعو بندر سليمان الخطاف وطلب اعلام حصر وراثة الخاص بالمرحوم سليمان عبدالله الخطاف «كويتى الجنسية» قيد طلبه بدفتر قيد طلبات الوفاة والوراثة بتاريخ ٧٥/٨/٢٥م تحت رقم « ٦٥٥ » واحضر معه شاهدين هما سليمان حبيب فرج وسليمان عبدالله صالح اشدوخى اللذين شهدا بان المرحوم / سليمان عبد الله الخطاف توفى منذ ٥٤ سنة تقريبا فى الكويت وانحصر ارثه فى زوجتيه حصه محمد العلى الحميد ومنيره مطر طميله واولاده من الاولى صالح وعبد العزيز وشريفة ولولوة ومن الثانية بندر البلغ • ثم توفى المرحوم صالح بن سليمان عبدالله الخطاف منذ ٥٤ سنة تقريبا عن امه حصه محمد العلى الحميد واخوته الاشقاء عبدالعزيز وشريفه ولولوه البلغ • ثم توفى المرحوم عبدالعزيز بن سليمان عبدالله الخطاف عن امه حصه محمد العلى الحميد واخواته الشقيقات شريفه ولولوه واخيه لابيه بندر البلغ • ثم توفيت المرحومه لولوه سليمان عبدالله الخطاف سنة ١٩٥١ عن امها حصه محمد العلى الحميد واختها الشقيقة شريفه واختها لامها سبيكة محمد الفيز واخيها لابيها بندر البلغ • ثم توفيت المرحومه حصه محمد العلى الحميد سنه ١٩٥٦ عن بناتها شريفه بنت سليمان عبدالله الخطاف وسبيكه محمد الفيز • ثم توفيت منيره مطر طميله سنة ١٩٥٤م عن ابنيها بندر سليمان عبدالله الخطاف ومحمد ناصر المسعود البالغين فقط • سجلت شهادتهما بدفتر الشهادة للوراثة جلد ٤٢ بتاريخ ٢٣ شعبان ١٣٦٥ هـ الموافق ١٩٧٥/٨/٣١م تحت رقم « ٦٧٧ » •

والمحكمة تعلن ذلك لمدة سبعة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية فمن له اى اعتراض على ما ذكر فليتقدم لدى المحكمة الكلية ــ قسم المواريث ــ مبديا اسباب اعتراضه وبعد مضى المدة المشار اليها ستتخذ الاجراءات المتبعه بهذا الخصوص ، وللبيان نعلن •

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ١٢٢/١٩٧٥ م •
عن ادعاء فقدان وثيقة تملك عقار

تقدمت الى المحكمة الكلية بالكويت السيده/فاطمه يوسف عبدالله مدعية فقدان الوثيقة المسجلة باسمها المرقمة (١٧٧١) والمؤرخة ٢١ صفر سنة ١٣٨٨ هـ الموافق ١٨ مايو سنة ١٩٦٨م للقسيمة رقم ١٣ فى منطقة سكن فيلكا والبالغة مساحتها ١٩٩ مترا مربعا وهى عبارة عن حوطه خالية من البناء والحدود بموجب المخطط رقم م/٢٤٨١٣ •

يرجى ممن له علم بها او يعلم ان ادعاء المذكورة غير صحيح ان يتقدم الى المحكمة الكلية ــ قسم اثبات الملكية العقارية ــ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا فان المحكمة بعد مضى المدة المقررة ستحول المذكورة الى الجهة المختصة لاعطائها نسخة من الوثيقة المذكورة • وللبيان نعلن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان الرقم : ١٠٥/١٩٧٥
عن ادعاء تملك عقار عن طريق وضع اليد المدة الطويلة

تقدم للمحكمة الكلية قسم اثبات الملكية العقارية مندوب وزارة العدل والاوقاف والشؤون الاسلامية طالبا اثبات ملكية جهة وقف مسجد الخليفه للارض المشيد عليها بناء والكائنة في سوق الحمام وحدودها كالآتى حسبما جاء بكتاب ادارة ــ البلدية المؤرخ ١٩٧٥/٦/٢٣ •

الحد الشمالى : عقار ورثة سعد بن حمود الرشيد بطول ٦٧/٦م .

الحد الجنوبى : عقار على العبدالوهاب المطوع (سابقا) والحكومة (حاليا) بطول ٥٥/٦م .

الحد الشرقى : عقار عباس آغا على ومحمد على الوزان (سابقا) والحكومة (حاليا) ويتمه عقار علي العبد الوهاب المطوع سابقا والحكومة (حاليا) بطول ١٣/٣م .

الحد الغربى : الطريق الفاصل بينها وبين عقار مريم بنت عبدالله الهاجرى بطول ٦٣/٢م .

وذلك عن طريق ملكية الواقف لها بوضع اليد المدة الطويلة بصفة ظاهرة هادئة مستمرة بدون نزاع من احد .

من له اعتراض على هـذا الادعاء فليتقدم الـى المحكمة الكلية ـ قسم اثبات الملكية العقارية ـ مبديا اسباب اعتراضه وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية والا فقد اصبح لهم الحق فى طلب تسجيلها باسمهم .

وللبيان نعلـن ،،،

رئيس المحكمة الكلية
المستشار

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/ ٥٩٧٦

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٧/٩/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/ بالشويخ :ـ منقولات منزل المحكوم عليه / نقا بليعيس نقا ،، والموضحة بمحضر الحجـز التنفيذى المؤرخ فى ١٧/٨/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٥٣٠ وفاء لمبلغ ـ /٣٣٢ د.ك حكم به لصالح / عبد الرحمن حمد الهدلق وشركاه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/ ٥٩٧٢

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ٢٧/٩/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمـزاد العلني بسوق حراج السيارات :ـ

سيارة رقم / ١٤٦٩٩٣ كويت خصوصي نوع / نيسان سكاى لاين طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجـز التنفيذى المؤرخ في ٣١/٨/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه / سعود عبد الواحد سعود ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٣٧٢ وفاء لمبلـغ ٥٠٠/٩٢٢ د.ك حكم به لصالح / شركة عباس أحمد الشواف واخوانه .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٣

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ٢٧/٩/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات :ـ

سيارة رقم / ١٣٧٩٩٢ كويت خصوصي نوع / أوبل ريكورد طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٣٠/٨/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليـه / خليـل عبد الرزاق العوجان ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٦٣٢ وفاء لمبلغ ٩٧٢/٧٢٥ د.ك حكم به لصالح / يوسف أحمد الغانم .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٤

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ٢٧/٩/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات :ـ

سيارة رقم / ١٤٤٣٩٣ كويت خصوصي نوع / جالانت طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذ المؤرخ في ٣١/٨/١٩٧٥ والعائدة للمحكوم عليه / فهد فلاح فهد علي العازمي ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضـده في القضية رقم ٧٤/١٣٣١ وفاء لمبلغ ١٠٥١/٦٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم السبت الموافق ٢٧/٩/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية

اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم / ١٣٨٢٥٨ كويت خصوصي نوع / بوتياك طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٩/١ والعائدة للمحكوم عليه / خالد حسين العلي وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فىالقضية رقم ٧٥/١٥٣٦ وفاء لمبلغ ١٠٩٠/٣٢٠ د٠ك حكم به لصالح / شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٦

تعلن ادارة التنفيذ أنه في يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم / ١٤٠٠٩٧ كويت خصوصي نوع / شفرولية فيجا طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٨/٣٠ والعائدة للمحكوم عليها / مريم محمد محمد أحمد عوض ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٥/١٧٦١ وفاء لمبلغ ٧٤١/٠٤٠ د٠ك حكم به لصالح / شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٧

تعلن ادارة التنفيذ أنه في يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم /١٤٠٠٢٤ كويت خصوصى نوع/نيسان سكاى لاين طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه ابراهيم عبد الهادى العنزى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٦٤ وفاء لمبلغ ٨٣٧/٨٧٥ د٠ك حكم به لصالح/عباس احمد الشواف واخوانه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت / ٥٩٧٨

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

ــ سيارة رقم / ١٧١٩٤٨ كويت خصوصى نوع / جالانت طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/ فالح هاضل العازمى، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم٧٥/٩٩٤ وفاء لمبلغ ٩٢٤/٥٥٠ د٠ك حكم به لصالح/شركة المسيلة التجارية ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٥٩٧٩

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ **منقولات منزل المحكوم عليه صالح يوسف حسين العطاز ،** والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٨/٣١ **وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٦٩/٢١١ وفاء لمبلغ ــ/٢٣٠ د٠ك حكم به لصالح /عبدالرحمن** حمد الهدلق وشركاه ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٠

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ **منقولات منزل المحكوم عليه ابراهيم محمد حسين الصالح ،**

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٧/١٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/٢٥٧ وفاء لمبلغ ـ/١٧٠ د.ك حكم به لصالح/بدر عبد الوهاب القطامى .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨١

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ـ /منقولات منزل المحكوم عليه / لطيف عجاج حسين والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٥/٢٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ١٩٧٥/١١ وفاء لمبلغ ١٤٤/٥٥٥ د.ك حكم به لصالح / بدر عبد الوهاب القطامي .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٢

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه علي حسين علي كمال ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٤/٩/٢٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٩٠٢ وفاء لمبلغ ٣٩/٦٩٥ د.ك حكم به لصالح / بدر عبد الوهاب القطامي .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٣

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه عمر زكي المطرى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٢٦٦ وفاء لمبلغ ـ/٧٦ د.ك حكم به لصالح / حمزه مقامس واخوانه ، فاضل ، منصور .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٤

تعلن ادارة التنفيذ أنه فيوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ستباع بالمزاد العلني ، منقولات المحكوم عليها / شركة يوسوز الفرنسية ، بمقرها / بالشرق مقابل سينما الحمراء وهي عبارة عن ألعاب تسلية ،،، موضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٦٢٢ وفاء لمبلغ ٩٥٣٥/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح / جاسم مبارك الجاسم .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٥

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة التاسعة صباحا وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى ، منقولات المحكوم عليها /شركة يوسوز الفرنسية ، بمقرها فى خيطان ـ مبنى سينما غرناطة وهى عبارة عن العاب تسلية ،،، موضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ ٧٥/٨/٣٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٤/١٦٢٢ وفاء لمبلغ ٩٥٣٥/٥٠٠ د.ك . حكم به لصالح/جاسم مبارك الجاسم .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم وع‌ت / ٥٩٨٦

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ

مكيف هواء ماركة / نورج ٢ر٥ طن ، وذلك حسب بيانه بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/١٠ والعائد للمحكوم عليه / حمد سالم حمد الاحمد ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٤٩٠ وفاء لمبلغ ٣٤/٥٧٥ د.ك حكم به لصالح / مؤسسة الاجهزة الالكترونية .

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت / ٥٩٨٧

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ــ

منقولات منزل المحكوم عليه فهد عبد المحسن جابر ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٦/٨ وقد حجزت **نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٣/٨٦٩ وفاء لمبلغ ١٦٢/٧٧٤ د.ك حكم به لصالح / منير عبد الكريم .**

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٥٩٨٨

تعلن ادارة التنفيذ انه يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ وذا لم يتم البيع فىذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه سعد العلي عبد الله العمير ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣٠ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدهفى القضية رقم٧٣/٧٧٤ وفاء لمبلغ ٢٤٩/٢٥٠د.ك حكم به لصالح/بدر عبد الوهاب القطامي .

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٥٩٨٩

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج /بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه احمد عيسى العاشور ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذ المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/١ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٣١٣ وفاء لمبلغ ٥٦٣/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح/سعدى سعد سحران .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى)أثناء الدوام الرسمي .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠٠٧

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم/١٢٣٨٨٩ كويت خصوصي نوع/فوكسهول فكتور طراز ٧٢ ،،،وذلك حسب بيانها بمحضرالحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣٠ والعائدة للمحكوم عليه حسين ربيع حسين ربيع ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٦٤٨ وفاء لمبلغ ٦٣٥/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح / شركة يوسف أحمد الغانم وأولاده .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقموع‌ت/٦٠٠٨

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم /٥٣٠٩ كويت اجرة نوع / شفروليه امبالا طراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣٠ والعائدةللمحكوم عليه /حنيان جعيلانمصلح مصيبح الحربي ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم١٥٨٨/٧٥ وفاء لمبلغ ١٦٩٥/٦١٥ د.ك حكم به لصالح/يوسف أحمد الغانم وأولاده .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان ببيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠٠٩

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم/١٧١٣٠٥ كويت خصوصي نوع/دودج ستالايت طراز ٧٤ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه حسن توفيق الديك ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٠٣٦ وفاء لمبلغ ١٣٩٨/١٠٠ د.ك حكم به لصالح/شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠١٠

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم /٣٣٢٣٤ كويت نقل خاص نوع بد فورد طراز ٧١ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣٠ والعائدة للمحكوم عليه/علي فايد صعب ،وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٢٣٣وفاء لمبلغ ٥٦١/٥٧٥ د.ك حم به لصالح/يوسف أحمد الغانم وأولاده .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠١١

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم/٨٩٣٧٨ كويت خصوصي نوع/صنبيم طراز ٧١ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/ابراهيم عبد الرحمن عبد الله التركي ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية ١٩٧٤/٦٨ وفاء لمبلغ ٥٩٧/٤٧٥ د.ك حكم بهلصالح /شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠١٢

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ١٩٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم/١٤٦١٠٨كويتخصوصي نوع/جالانتطراز ٧٣ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه / غازى فواز عامر ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٠٦١وفاء لمبلغ ٥٠٦/٣٥٠ د.كحكم به لصالح/شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقموع‌ت/٦٠١٣

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٣ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ تلفزيون ماركة جنرال الكتريك بحالة جيدة . و عدد ١ مكيف هواء ماركة نورج ٢١/٢ طن والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى١٩٧٥/٩/٢ والعائد للمحكومعليه /فيصل منصور الصراف ، وقدحجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/٥٦٢ وفاء لمبلغ ــ/١٠٢ د.ك حكم به لصالح/شركة مشغل الهلالى. وذا لم يتم البيع في هذااليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠١٤

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٣ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الرابعة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢½ طن ٦٫٠ قطع كنبات لون أزرق جلد وقماش ــ ١ براد ماء ناشيونال بحالة مستعملة .

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٢ والعائدة للمحكوم عليه/ابراهيم محمد حسين الصالح ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٥٣ وفاء لمبلغ ــ/١٠٣ د.ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثه التالية له .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

علان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠١٥

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ــ منقولات منزل المحكوم عليه/عبد النبى حسين العلى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/١/٢٢ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٢٢ وفاء لمبلغ ــ/٧٠٠ د.ك حكم به لصالح/سامى ياسين البزم .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع سيارات محجوزة الرقم وع‌ت/٦٠٢٧

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات :ــ

١ ــ سيارة رقم/١٦٩٨٢٦ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

٢ ــ سيارة رقم/١٦٩٨٢٧ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

٣ ــ سيارة رقم/١٦٩٨٢٨ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

٤ ــ سيارة رقم ١٦٩٨٢٩ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

٥ ــ سيارة رقم ١٦٩٨٢٥ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

٦ ــ سيارة رقم ١٦٩٨٢٤ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤

وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/عبدالرضا باقر احمد زنكوى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ١٩٧٥/٣٩ وفاء لمبلغ ٤٢١٨/٣٥٠ د.ك حكم به لصالح/شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٦٠٢٨

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة رقم ١٣٥٦/كويت خصوصى نوع/بويك الكترا طراز ٧٠ ، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/صالح جاسم صالح السويدان ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٨٣٢ وفاء لمبلغ ٨١٨/٩٧٥ د.ك حكم به لصالح/شركة بدر الملا واخوانه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٦٠٢٩

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ــ

سيارة ررقم/١٧١٥٦٩ كويت خصوصى نـوع/جالانت طراز ٧٣ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/جابر باقـر عبدالله الصالح ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٣٩١ وفاء لمبلغ ٩٤٠/٩٥٠ د.ك حكـم به لصالـح/شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع سيارة محجوزة الرقم : وع‌ت/٦٠٣٠

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم السبت الموافق ٧٥/٩/٢٧ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الرابعة مساء وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق حراج السيارات : ـ

سيارة رقم ١٠٦٦٠٩ كويت خصوصى نوع/لانسر طراز ٧٤ ،،، وذلك حسب بيانها بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ والعائدة للمحكوم عليه/عبدالحى محمد الخطيب والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المـؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٩٨٧ وفاء لمبلـغ ٨٠٥/٦٥٠ د.ك حكم بـه لصالح/شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣١

تعلـن ادارة التنفيذ انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه/محمد حمد مطلق الرويعي ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ وقد حجـزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٤٩٨ وفاء لمبلغ ـ/١٣٥ د.ك حكم به لصالح/عبدالرحمن حمد الهدلق وشركاه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٢

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه حبيب كرم حسين ،،، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٣/٢٤٥٤ وفاء لمبلغ ـ/٥٢٥ د.ك حكم بـه لصالح/مدير ادارة شئون القصر/بصفته .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٣

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه فهد فـلاح فهد على العازمى ، والموضحة بمحضـر الحجز التنفيذى المـؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٤ وقد حجزت نفاذا للحكـم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٦٦٩ وفاء لمبلغ ٧١/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح/مؤسسة الجسور التجـارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٤

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٢٣ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة لثالثة بعد الظهـر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحـراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه عبدالرضا الزنكوى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٥/٢٤ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٣٨٢ وفاء لمبلغ ـ/١٤٧٦ د.ك حكم بـه لصالح/محمود مطر سليمان العنزى .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٢

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه عبدالحى محمد الخطيب ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٣١ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٩٨٧ وفاء لمبلغ ٨٠٥/٦٥٠ د.ك حكم بـه لصالح/شركة المسيلة التجارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٣

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٣٠ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه فهد فـلاح فهد على العازمى ، والموضحة بمحضـر الحجز التنفيذى المـؤرخ فى ١٩٧٥/٨/٤ وقد حجزت نفاذا للحكـم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٦٦٩ وفاء لمبلغ ٧١/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح/مؤسسة الجسور التجـارية .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٤

تعلن ادارة التنفيذ انه في يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/٩/٢٣ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة لثالثة بعد الظهـر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحـراج/بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه عبدالرضا الزنكوى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٥/٢٤ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٢٣٨٢ وفاء لمبلغ ـ/١٤٧٦ د.ك حكم بـه لصالح/محمود مطر سليمان العنزى .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجـع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٣٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٢٣ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ ــ مكيف هواء ماركة فيدرز ٢١/٢ طن وعدد ١ ــ بوتوغاز اربع شعلات ماركة بريناك .

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٢ والعائدة للمحكوم عليه/محمد ابراهيم عبد ربه جعفر ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٣٩٢ وفاء لمبلغ ٧٠/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية لـه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٤٥

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية / تنفيذ حولى انه في يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ ــ مكيف هواء ماركة جيسون ٢١/٢ طن . وعدد ١ ــ تلفزيون ماركة متسوبيشى .

والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٣ ، والعائدة للمحكوم عليه/حمدان نشمى الهناقى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٨١١ وفاء لمبلغ ٩٢/٧٥٠ د.ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التاليـة لـه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٤٦

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه / شروخ ضويحى فراج السبيعى، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٤/١٩ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٣/٢٠٦٧ وفاء لمبلغ ٣٠٦/ــ د.ك حكم به لصالح/عبدالرحمن حمد الهدلق وشركاه .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم : وع‌ت/٦٠٤٧

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات (منقولات حلويات ــ دنيا الشرق) والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٣ والعائدة للمحكوم عليه ابراهيم محمود حسن وآخر ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٥/١٦٥ وفاء لمبلغ ٤٥٤/ــ د.ك حكم به لصالح/عباس احمد الشواف .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على اية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوز الرقم وع‌ت/٦٠٥٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذحولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعه الثالثه والنصف بعد الظهر ومابعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ):

عدد ١ مكيف هواء ماركة جيسون ٢١/٢ طن والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٩/٤ والعائد **للمحكوم عليه عدنان مرزوق ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر** ضده في القضية رقم ٧٤/١٣٨١ وفاء لمبلغ ٣٣/٢٥٠ د.ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية . واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثه التالية له .

فعلى راغبى الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

أعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٥٢

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى انه فى يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعه الثالثه والنصف بعد الظهر ومابعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ مكيف هواء ماركة جنرال ٢/٣ طن ٠ وعدد ١ غرفة نوم والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٤ والعائدة للمحكوم عليه/سلطان دعيج خليفه الخالدى ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٣/٢٢٩ وفاء لمبلغ ـ/١٠٥ د٠ك حكم به لصالح شركة لوكسر التجارية ٠ واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له ٠

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٦٤

تعلن ادارة التنفيذ أنه‌فى‌يوم الثلاثاء‌الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم‌ يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه ماطر مجبل مطير الشريحة ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٦٩٩ وفاء لمبلغ ٦٨٨/١٢٥ د٠ك حكم به لصالح / عباس أحمد الشواف ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزاره المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٦٥

تعلن ادارة التنفيذ أنه‌فى‌يوم الثلاثاء‌الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم‌ يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحـراج / بالشويخ : ـ منقولات (ملحمة) المحكوم عليه محمد عدنان اللحام ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٨/٣٠ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية‌رقم ٧٤/١٧٨٠ وفاء لمبلغ ٣٧٦/٨٠٠د٠ك حكم به لصالح / حمد نمر عطية ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزاره المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٦٦

تعلن ادارة التنفيذ أنه‌فى‌يوم الثلاثاء‌الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم‌ يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه محزم مبارك راشد ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٧ وقد حجزت نفاذا للاقرار رقم ٦٨٦ جـ جلد /٢ وفـاء لمبلغ ـ/١٥٠ د٠ك لصالح / رحيم حريـز بشنـات ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

أعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٦٧

تعلن ادارة التنفيذ أنه‌فى‌يوم الثلاثاء‌الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم‌ يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه / عيسى جاسم المناعي والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٦ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٦٣ وفاء لمبلغ ٢٨٢/٧٨٥ د٠ك حكم به لصالح / منير يوسف الشلبي ٠

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي ٠

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٦٨

تعلن ادارة التنفيذ أنه‌فى‌يوم الثلاثاء‌الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم‌ يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج / بالشويخ : ـ منقولات منزل المحكوم عليه محمد يوسف عبد الرحمن ، والموضحة بمحضر الحجـز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٣ وقد حجزت نفاذا للحكـم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٣/٨٨٣ وفاء لمبلغ ـ/٥٤٠ د٠ك

والفوائد من تاريخ المطالبة والمصاريف ،،، حكم به لصالح / عباس أحمد الشواف •

فعلى راغبي الشراء الحضور في الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوز الرقم وع‌ت/٦٠٦٩

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلاميه / تنفيذ حولى أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الثالثة والنصف بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) :

عدد ١ مكيف هواء ماركة جبسون ٢ ١/٢ طن ، والموضح بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ ١٩٧٥/٩/٦ والعائد للمحكوم عليه / سبلان عايض دابان ، وقد حجز نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/١١٣٠ وفاء لمبلغ ١٧/٨٧٥ د•ك حكم به لصالح / شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع فى هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع في الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبي الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات أخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى / ح) أثناء الدوام الرسمي •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٧٠

تعلن ادارة التنفيذ بوزارة العدل والاوقاف والشئون الاسلامية/تنفيذ حولى أنه في يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ سبتمبر ١٩٧٥ ، ابتداء من الساعة الثالثه والنصف بعد الظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج (بالشويخ) منقولات منزل المحكوم عليه/رزقان نافع نافل الرشيدى والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/١/٨، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/١٣١٣، ٧٤/١٣٠٥ وفاء لمبلغ ٣٣٣/٥٧٥ د•ك حكم به لصالح/شركة لوكسر التجارية • واذا لم يتم البيع في هذا اليوم لاى سبب سيتم البيع فى الايام الثلاثة التالية له •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى/ح) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٧١

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع في ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها ، ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات (مخبز شمس الجميل) والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٧ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/١٠٥ وفاء لمبلغ ــ/٦٦٥ د•ك حكم به لصالح/عبدالرزاق احمد الفهد ضد/احمد جلال احمد واخرين •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٧٢

تعلن ادارة التنفيذ أنه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى في الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعدالظهر وما بعدها ستباع بالمزاد العلني بسوق الحراج/بالشويخ : ــ منقولات منزل المحكوم عليه/تيسير فهمي شريح ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٩٧٥/٩/٧ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فىالقضية ٧٥/٦٨٤ وفاء لمبلغ ١٠٧/٦٢٥ د•ك حكم به لصالح/معرض القسطل للادوات الكهربائية •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين أعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) اثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٨٧

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٩٧٥/١٠/١٤ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر وما بعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ــ منقولات منزل المحكوم عليه عبد الله محمد العميرى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩٧٥/٧/٣ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٨٩٨ وفاء لمبلغ ٣٦٦/٦٧٥ د•ك حكم به لصالح/منيجة احمد جسين دشتى •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٨٨

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليها بدرية على حسين خلف الدوب ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٢/٧/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضدها فى القضية رقم ٧٥/٦٣٧ وفاء لمبلغ ٧١٦/٣٦٥ د.ك حكم به لصالح /شركة يوسف احمد الغانم .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٨٩

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليه/ راجح عبيد عكشان العجمى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ١٠/٨/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٠٩ وفاء لمبلغ ـ/٣٩١ د.ك حكم به لصالح/الشركة الكويتية للانشاء والتجارة .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٩٠

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليه عبد الله عمر عبد العلى فودة ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ٤/٨/١٩٧٥ ، وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٤/٤٧٦ وفاء لمبلغ ٤٣٠/٥٠٠د.ك حكم به لصالح/شركة المصادر المحدودة .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٩١

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليه/ محمد رمضان عبد الله ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٦/٧/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٧٤ وفاء لمبلغ ١٥١/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/حسن حسين الخواجة .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٩٢

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليه سيف الدين يحيى سلطان ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ٢٤/٧/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ٧٥/٥٤١ وفاء لمبلغ ٥١٢/٥٠٠ د.ك حكم به لصالح/حيدر محمد عثمان .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ادارة التنفيذ

اعلان بيع محجوزات الرقم وع‌ت/٦٠٩٣

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ـ منقولات منزل المحكوم عليه جورج ابراهيم اميونى ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ في ١٩/٣/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده في القضية رقم ٧٤/٥١٥ وفاء لمبلغ ـ/١٢٦ د.ك ، حكم به لصالح/شركة الابريز للتجارة والمقاولات .

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى .

وكيل الوزارة المساعد لشئون المحاكم
ـ ادارة التنفيذ ـ

اعلان بيع محجوزات الرقم وحن/٦٠٩٤

تعلن ادارة التنفيذ انه فى يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/١٩٧٥ واذا لم يتم البيع فى ذلك اليوم ، سيجرى فى الايام الثلاثة التالية اعتبارا من الساعة الثالثة بعد الظهر ومابعدها، ستباع بالمزاد العلنى بسوق الحراج/بالشويخ:ــ منقولات منزل المحكوم عليه عبد الرسول محمد عبد الرمضان ، والموضحة بمحضر الحجز التنفيذى المؤرخ فى ٢٢/٦/١٩٧٥ وقد حجزت نفاذا للحكم الصادر ضده فى القضية رقم ١٩٠/٧٥ وفاء لمبلغ ٤٤٥/ــ دك حكم به لصالح/عبدالكريم عليان اسماعيل •

فعلى راغبى الشراء الحضور فى الزمان والمكان المحددين اعلاه ، ومن يرد الاطلاع على أية تفصيلات اخرى ، فليراجع (قسم التنفيذ الجبرى) أثناء الدوام الرسمى •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون المحاكم
ــ ادارة التنفيذ ــ

إدارة شؤون القصّر

اعلان رقم ١٨١/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم حسين عبد الهادى ابو جمه العجمى من سكان ابو حليفة •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٢/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم مشنان صالح مساعد العجمى حارس سابقا بوزارة الاشغال ومن سكان السالمية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٣/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم عثمان اسماعيل حسين من سكان فيلكا •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٤/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم سعود عبد العزيز محمد صرام موظف سابقا (متقاعد) بوزارة الاشغال العامة ومن سكان الرميثية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٥/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم يعقوب ابراهيم خليل الشوينى شرطى سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان الصليبيخات •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٦/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم فهد حفيظ على عمارة موظف سابقا بوزارة الاعلام ومن سكان الصباحية •

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية •

وللبيان نعلن ، نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ١٨٧/٧٥

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم عبد الله مشلح ناصر المطيرى هجان سابقا بوزارة الداخلية ومن سكان الاحمدى

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائـرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،

نائب مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٨٨

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم ادحيم سعيد مبارك من سكان الرقة وكان يعمل سائقا لدى سعادة الشيخ جابر العلى الصباح .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولة ودوائـرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة اخرى ، الاتصال بهـذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ،وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

والمبيـان نعـلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعـلان رقم ٧٥/١٨٩

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم صنيتان سعد مسعد الديحاني وكيل عريف متقاعد سابقا بوزارة الداخليـة ومن سكان الصباحية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولـة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشـر هذا الاعلان في الجريـدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعـلان رقم ٧٥/١٩٠

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم محمد عبدالرحمن صالح الهدهود موظف سابقا بوزارة الاشغال العامة ومن سكان القادسـية .

لذا ، يرجى من جميع وزارات الدولـة ودوائرها ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ، ممن له أو عليه دين للمذكور أو أية علاقة أخرى ، الاتصال بهذه الادارة أثناء الدوام الرسمي ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشـر هذا الاعلان في الجريـدة الرسمية .

وللبيـان نعـلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٩١

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ محمد عبد الله ابرهيم الايوب ، مـوظف سابقا بوزارة الاوقـاف والشئون الاسلامية ، ومن سكان كيفان .

لذا ، يرجى مـن جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،ممن له او عليه دين للمذكور أو اية علاقة اخرى ، الاتصـال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٩٢

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم / جاسم محمد فهد الحساوى ، ومن سكان القادسية .

لذا ، يرجى مـن جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة أخـرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

اعلان رقم ٧٥/١٩٣

تعلن ادارة شؤون القصر عن وفاة المرحوم/ مطلق سند سيحان السعد ، مراقب سابقا بالبلدية ، ومن سكان الفروانيه .

لذا ، يرجى مـن جميع وزارات الدولة ودوائرهـا ذات الاختصاص ومن جميع البنوك والشركات وسائر الافراد ،ممن له او عليه دين للمذكور او اية علاقة أخـرى ، الاتصال بهذه الادارة اثناء الدوام الرسمى ، وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية .

وللبيان نعلن ،

مدير ادارة شؤون القصر

وزارة الداخلية

ادارة الجنسية والجوازات والاقامة

اعــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ،يدعون فقدان جوازات سفرهم ، ويطلبون منحهم شهادات بذلك • يرجى ممن له اعتراض ان يتقدم به الــى هذه الادارة خــلال اسبوع من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية ، والا فستمنح لهؤلاء الاشخاص الشهادات المطلوبة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

الأســـــــم	الجنسية	رقم الجواز	المرجع
١ ــ صونيا هايك طاشجيان	لبنانية	٣٨٢١	٣٢٥٦٣ الاحمدى
٢ ــ هانم عبد العال عبد الرحمن	مصرية	٦٩١٥٥	٣١٧١٤ الاحمدى
٣ ــ الاسود بشرى غصاب	سعودى	١٦٠	سجلات الاحمدى
٤ ــ حمدى ادريبيس	سعودى	٥١٢٦	سجلات الاحمدى
٥ ــ حمد ابراهيم عقيل الشعواني	سعودى	٢١٢٠	سجلات المطار
٦ ــ فيصل ناصر احمد	عراقى	١٣٢١٤	سجلات الدخول
٧ ــ يحيى عبد العزيز العقيق	سعودى	١٧٠	سجلات الدخول
٨ ــ احمد مصلح زيد	يمني شمالي	٧٢٢٨٥	اقامة حكومية(الصحة)
٩ ــ غالب ناجي مثنى العولقي	يمني شمالي	٢٠٤٩	أك ٤/٣٣١٩٤
١٠ ــ مسعد سعد احمد	يمني شمالي	٤١٣	أك ٤/١٤٢٩٣٦
١١ ــ عوض سالمين البحسني	يمني جنوبي	١٧٩٤٩	أك ٤/٢٨٠٢٣٠
١٢ ــ علم الدين يوسف علم الدين	سورى	١٤٠	أك ٤/٢٤٦٥٣٦
١٣ ــ محمود محمد حمدى الجزائرى	سورى	١١٠٢	أك ٤/١٥٧٧٧٤
١٤ ــ جابر محمد بدوى	مصرى	٣٣١٣	أك ٤/٢٣٤٢٩٦
١٥ ــ ليلى شندى محمد داود	مصرية	٢١٠٠٠	أك ٤/١٠٢٩٤٧
١٦ ــ عدنان علي محمد علي صادق	اردني	٢٤٣٧٦٠	أك ٤/٢٣١٨٦٧
١٧ ــ فاطمة محمد حسن	فلسطينية	١٠٨٩	أك ٤/١٤٣٦١
١٨ ــ تركى صنهات صلفه	سعودى	٤٩٤٨	سجلات الدخول
١٩ ــ صالح عمر با وزير	يمني جنوبي	٨٧٥٠	أك ٤/١٧٩٠٢٩
٢٠ ــ سالمين عبد الله سالم الجابرى	يمني جنوبي	١٩٣٤١	سجلات الدخول
٢١ ــ حامد الامام محمد عمر	مصرى	١٠٢٠٨	سجلات المطار

اعــــلان

تعلن هذه الادارة ان الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه ، يدعون فقدان شهادات الجنسية وجوازات السفر الكويتيــة الخاصــة بهم • فيرجى ممن يعثر على أى منها أن يسلمها الى هذه الادارة •

وكيل الوزارة المساعد لشؤون الجنسية والجوازات والاقامة

أ ــ شــهادات جنسيــة :	الرقــم
١ ــ مساعد عبد الله حمود محمد العنزى	٦٤١٣٢
٢ ــ عبد الواحد عبد الخالق حسين الفرج	٣٣٧٦٠
٣ ــ عبد الله ناصر عبد الله	٤٢٥٠
٤ ــ ضويحي رافد حزيم المطيرى	٥١٠٩١
٥ ــ محمد حمد كريفه المرى	٣٢٧٦٨
٦ ــ سليمان حمد عبد المحسن خميس	١٤٦٣٢
٧ ــ جاعد غالب سلطان الديحاني	٣٢٨٣٦
٨ ــ مفضي زامل جريبيع الغضورى	٤٢٢٢٦
ب ــ جوازات سفر :	
١ ــ حسن ابراهيم مكي ابراهيم	١٤١٥٢٢
٢ ــ فراج نايف ناشي	١٦٠٧٥
٣ ــ نرجس زوجة مجيد علي محمد البغلي	١٤١٥١٣
٤ ــ سلمان شاهر كريدى	١٩٩٦٨٩

مطبعة حكومة الكويت